كلامُ الإمامِ الشافعيّ ــ رضي الله عنه ــ والاحتجاجُ به وجهٌ مِن سَعة العربيّة

د. عبد الفتاح الحموز ★
جامعة مؤتة

Abstract

The Imam Al Shafî i, God bless him, is a knowledgeable authority on the Arabic language, a scholar of Arabic dialects and their poetry, and of Koranic interpretation; in fact, it has been said that he is a language by himself, and that people come to listen to this language, rather than to his philology.

Perhaps this piece of research will reveal that Al Shafî i had ideas about language which can be considered as a manifestation of the breadth of the Arabic language, with respect to the debate and the building of the syntactic and linguistic bases, in spite of the fact that he was not living during the period of linguistic debate. It does not prejudice the matter that he had his own formulations or terminology to express his philological art and communicate it to those who sought it.

We cannot deny that some of these ideas do not conform with the principles of the language, for example, his notions concerning: yusawwiy, yasta?hal, ?a9zab, and other problems dealt with in this piece of research. Further examples treated here include the valid inflection of ?inna and kaana, the vocative, the demonstrative pronoun not followed by an attribute or asyndetic relative clause, the defining of genitive number according to its countability, and sentences that can be desinentialized, as well as evidence which we find in his writings in support of the Basra or the Kufa schools or other syntacticians.

We do not agree with those who consider these ideas as mistakes or solecism in Arabic; rather, we are suggesting that these ideas should be kept among the resources of syntax and the language as they present an aspect of the Arabic language.

★ أستاذ مساعد ، دائرة العلوم الإنسانية ، دكتوراه نحو وصرف من جامعة القاهرة ، كلية دار العلوم ، عام ١٩٨١ .

ملخـص

الامام الشافعي ـرضي الله عنه ـ حجة في العربية بصير بها، عالم بلغات العرب وأشعارهم والقراءات القرآنية، وقيل إنه لغة وحده، يجلس إليه بعض الناس للاستماع إلى هذه اللغة لا إلى فقهه.

ولعل هذا البحث يكشف عن أن له اختيارات في اللغة تعد مظهراً من مظاهر سعة العربية من حيث الاحتجاج و بناء الأصل النحوي واللغوي على الرغم من أنه لم يكن في عصور الاحتجاج اللغوي، ولا ضير في أن يكون له ألفاظ أو مصطلحات يعبر بها عن فنه الفقهي و يوصله إلى مريديه وغيرهم.

ولسنا ننكر أن من هذه الاختيارات ما هو على خلاف أصول اللغة، نحو: يسوى و يستأهل وأعزب وغيرها من مسائل اللغة المبسوطة في هذا البحث، أو النحو، نحو: نصب معمولي (إن) و (كان)، ونداء اسم الاشارة غير الموصوف، وتعريف العدد المضاف إلى معدوده، والجمل التي لها موضع من الاعراب، وغير ذلك من المسائل النحو ية المبسوطة في هذا البحث زيادة على ما في كلامه من شواهد تعزز المذهب البصري أو الكوفي، أو ما ذهب إليه نحوي أو أكثر.

ولسنا مع من يعد ما استطعنا الوصول إليه من هذه الاختيارات من باب الخطأ أو اللحن؛ لأننا ندو إلى حفظها في مظان النحو واللغة على أنها وجه من سعة العربية.

تطالِعنا بعضُ الأقوال في كُتُبِ الأقدمين بأنَّ الإمام الشافعيَّ ـ رضي الله عنه ـ الذي أقامَ في بطونِ العرب عشرينَ سنةً ـ فصيحٌ، وذو علمٍ واسعٍ بالقراءات والشعر العربيِّ الذي حفظ منه عشرة آلافِ بيتٍ لهذيل التي بقي فيها سبعَ عشرةَ سنةً، يرحَلُ برحيلِها و ينزلُ بنزولِها، ولعلَّ ما يُعَزِّزُ ذلك أنَّ الأصمعيَّ قد صحَّحَ أشعارَ هذيل عليه، وما يُطالِعُنا في تآليفِهِ من استشهادٍ بالشعر ومعرفةٍ تامَّةٍ بمعاني الألفاظ الدقيقة (١).

وتُطالعُنا أيضا أقوالٌ أُخَرُ بأنَّه بصيرٌ باللغةِ حُجَّة فيها، ومن ذلك قولُ عبد الملك بن هشام: «الشافعيُّ بصيرٌ باللغة، يُؤْخَذُ عَنْهُ، ولسانُهُ لُغَةٌ فاكتبوه» (٢). وقولُ أبي الوليد بن أبي الجارود: «كانَ يقالُ: إنَّ الشافعِيَّ لُغَةٌ وحدَهُ، يُحْتَجُّ بها» (٣). وقولُ الزعفرانيّ:

(١) انظر شواهد على هذه المسألة في: أبوعبد الله محمد بن إدريس الشافعيّ (ت: ٢٠٤ هـ)، الأم، م: ٥، ج: ٨، بيروت ـ دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م: ٢/١٥٣ ـ ١٥٤، ٢/٢١٥ ـ ٢١٦، أبوعبد الله محمد بن إدريس الشافعيّ، (ت: ٢٠٤ هـ) الرسالة، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، بيروت ـ دار الفكر: ٣٥، أبوعبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) أحكام القرآن، م: ١، ج: ٢، كتب المقدمة محمد زاهد بن الحسن الكوثري، وكتب هوامِشَهُ محمد عبد الغني عبد الخالق، بيروت ـ دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م: ١/٦٨.

(٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تهذيب التهذيب، م: ١٢، مطبعة دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند، الطبعة الأولى، ١٣٦٦ هـ: ٩/٢٨.

(٣) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب: ٩/٣٠.

«ما رأيتُهُ لحَنَ قَطُّ» (٤). وقول يونسَ بن عبد الأعلى: «كان الشافعيُّ إذا أخذ في العربيَّة قلتُ: هو بهذا أعلَمُ، وإذا تكلَّمَ في الشعر وإنشاده قلتُ: هو بهذا أعلَمُ» (٥). وقول أبي منصور الأزهريّ: «والشافعيُّ فصيحٌ حُجَّةٌ في اللغة» (٦).

وَيَتَّضِحُ مِمَّا مرَّ أنَّ الإمَام الشافعيَّ ــ رضي الله عنه ــ الذي لم يَلْحَنْ حُجَّةٌ في اللغة بصيرٌ بها، و يُسْتَفْتى فيها، فهو يُحِيطُ بلغاتٍ كثيرةٍ من لغاتِ العرب. و يتراءى لي مِنْ وَسْمِهِ بأنَّه لُغَةٌ وحدَهُ أنَّ له اختياراتٍ في اللغة تدلُّ على سَعَةِ العربية، يُعَزِّزُ صحَّتها كَوْنُهُ حُجَّةً فيها من حيثُ الدليلُ والحُجَّةُ، ولعلَّ لهذه الاختياراتِ التي سَنَتَحَدَّثُ عنها فيما بعدُ أثراً بيِّناً في اختلاف بعض الناس إلى مجلسه لسماعِ لغته لا فِقْهِهِ زيادةً على كونهِ حُجَّةً بلغات العرب بصيراً بها (٧).

ولعلَّ بعضَ هذه الاختياراتِ مصدَرُها أنَّهُ رائدٌ في فَنِّه الفقهيِّ، فلا ضَيْرَ في أنْ تكونَ له ألفاظٌ أو مصطلحاتٌ تُعَبِّرُ عن هذا الفنِّ كغيره من روَّادِ الفنون الأخرى، و يبدو ذلكَ بَيِّناً في المسائل اللغوية المبسوطة في هذا البحث.

ولعلَّ ما دَفَعني إلى هذا البحث ــ على الرغم من أنَّ الشافعيَّ لم يَكُنْ في عصورِ الاحتجاج اللغويّ والنحويّ ــ تلك الاختياراتُ اللغويَّةُ والنحويَّةُ التي تُعَدُّ مظهراً من مظاهر سَعَةِ العربيَّة؛ لأنَّ صاحبها حُجَّة فيها و بصيرٌ بها، فليس بِمُسْتَغْرَبٍ أنْ يدعُوَ عبد الملك بن هشام إلى كتابة لغته.

ورأيت في هذا البحث أنْ أُدَوِّنَ شواهِدَ من كلامه تُعَزِّزُ مذهب البصريِّيْن، وأخرى تُعَزِّزُ مذهب الكوفيِّين، وثالثة تُعَدُّ من اختياراته التي انفرد فيها، أو شاركَهُ فيها نَفَرٌ قليلٌ، وذلك بمقابَلتها بأصولِ النحوِ واللغة؛ لتكونَ شاهداً عدْلاً على سَعَةِ العربيَّة ومظهراً من مظاهِرها.

---

(٤) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب: ٣٠/٩.

(٥) ياقوت الحمويّ (ت: ٦٢٢هـ)، معجم الأدباء، م: ١٠، بيروت ــ دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ ــ ١٩٨٠م: ٣٠٠/١٧

(٦) أبو الفضل جمال الدين بن محمد بن مكرم بن منظور (ت: ٧١١هـ)، لسان العرب، م: ١٥، بيروت ــ دار صادر، ١٣٨٨هـ: ٤٢٠/٨.

(٧) انظر ياقوت الحموي، معجم الأدباء: ٢٩٩/١٧.

ولقد اتَّخذتُ عُمْدتي في هذا البحث تآليفَه التي وصلت إليها يدي . و يتراءى لي أنَّ ما فيها يخضَعُ لمسائلَ لا بُدَّ للباحث من أنْ يُراعِيَها :

(١) أنَّ الإمام الشافعيَّ كان يجلس للإفتاء ، وشرح المسائلِ الفقهيَّة وتوضيحِها لمريديه من العامَّةِ وغيرهم ، ولذلك نراه يجتهد في كلامه لإفهامِهم ، فليس من عَثَراتِ اللسان ما يُطالِعُنا في تآليفِهِ مِمَّا يُعَدُّ من باب الخطأ النحوي ، ومن ذلك تقديمُ الفعل العامل في اسم الاستفهام ـ إنْ لم يُحْمَلْ ذلك على خطأ الناسخ أو سهوِهِ ـ عليه : «قالَ : نعم ، قُلْتُ : ويجبُ بالخيار، قال : تريدُ ماذا ؟ قلت : ما يلزَمُكَ ....» (٨) .

ومن ذلك إعادةُ العامِلِ مع الناسق : «ولا أُفرِّق بين حُكْمِ هذا و بين حكم الأموال» (٩) . ومِمَّا يمكن حَمْلُهُ على ذلك إثباتُ نونِ الأفعال الخمسة المسبوقة بجازِمٍ أو ناصب وحذفُها في غير ذلك إنْ لم يُحْمَلْ كلامُهُ على اللغات كما سيأتي فيما بعدُ ، والقولُ نفسه في جمع المذكّر السالم من حَيثُ بقاءُ الواو في حالتي النصب والجر، والياء في حالة الرفع .

ولعلَّ ما يُعَزِّزُ ما أذهب إليه في هذه المسألة مِنْ حيثُ إنَّ الشافعيَّ يجتَهِدُ في كلامه لِيُفْهِمَ الناس أنّه يطالِعنا بتوكيد الضمير المستتر أو المتصل بضمير منفصل ، ومن ذلك : «وَأُحِبُّ للإمام أنْ يوكل من يصلّي بالناس إذا أَبْطَأَ هو عن الصلاة» (١٠) ، «ولم نَكُنْ نحن نعرِفُ ...» (١١) .

(٢) أنَّ كتابه (الأم) اعتراه في بعض المواطن تصحيفٌ وتحريفٌ مِنَ النسْخ أو الطبع ، ومن ذلك : «قد بعتني حرّاً فأعطِني ثمنَ أرأيت ...» (١٢) أي : ثمنا . «كانت

---

(٨) الإمام الشافعي ، الأم : ٩/٣ .

(٩) الإمام الشافعيّ ، الأم : ٥٠/٧ .

(١٠) الإمام الشافعيّ ، الأم : ١٨٣/١ .

(١١) الإمام الشافعيّ ، الأم : ٣١٠/١ .

وانظر شواهد أخرى : الإمام الشافعيّ ، ديوان الإمام الشافعيّ : ٢٥ ، الإمام الشافعيّ ، الأم : ١٥٢/٣ ، ٢١٠ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣ ، ٣١٠ ، ٢٨/٤ ، ٢٣٧ ، ٢٤٢ ، ٣٩/٥ ، ٦١ ، ٧٠ ، ٩٥ ، ٩٧ ، ١٠/٧ .

(١٢) الإمام الشافعيّ الأم: ٢٤٨/٣ .

كُلُّ واحداً مِنَ الوصيتين إلى مَنْ جعلَها إليه ...» (١٣).

(٣) أنَّ الإمام الشافعيَّ كان كثير التنقُّلِ؛ ولذلك نراه يجْلِسُ للإفتاء وشرح المسائل الفقهيَّة وتوضيحها في غزة، ومصر، و بغداد، ومكة، والمدينة، واليمن وغيرها، و يظهر لي أنَّ هذا التنقُّلَ سببٌ رئيسٌ فيما يطالِعُنا في تآليفه من لغاتٍ عربيَّة مختلفةٍ، ومن تلك اللغات لغةُ الحجازِ، وهي لغته: «وَتَخْتَلِفُ سننه وتاتَفِقُ..» (١٤)، فتاتَفِقُ لغةُ أهلِ الحجاز؛ لأنَّهم يقولون: ايْتَفق ياتَفِقُ، فهو مُوْتَفِق، فهم يجعلون فاء الكلمة في مثل ما مرَّ وَفْقَ الحركات قبلها (١٥).

ومنها لغةُ قومٍ من العرب في إعراب (كلا وكلتا) المضافتين إلى ضمير بالألف مطلقا، ولعلَّ في حملهما على معاملة المثنَّى بالألف مطلقا في لغة كنانة و بني الحارث وغيرهم تعزيزاً لهذه اللغة، وممَّا جاء من كلام الإمام الشافعيّ من ذلك: «لأنَّ كلاهما لم يلمس صاحِبَهُ ...» (١٦)، «فإنْ كان في الحالين كلاهما غيرَ طاهرٍ كرهتُهُ له» (١٧)، «فإذا خلطه ماء فلا خيرَ فيه إذا خلط الماءُ أَحَدَ اللبنين أو كلاهما؛ لأنَّ الماء غش...» (١٨)، «واحتمل كُلُّها الوزنَ والكيلَ أوْ كِلاهما ...» (١٩).

ومنها لغة قومٍ مِنَ العرب في إعراب الملحق بجمع المذكَّر السالم بحركاتٍ ظاهره على النون وإلزامه الواوَ (٢٠)، ومن ذلك: «وأَحَبُّ إليَّ لو كانت أربعونَ» (٢١)،

---

(١٣) الإمام الشافعيّ، الأم: ١٢٤/٤. وانظر: ١٨٢/٤، ٧٨/٥، ٨٠، ١٧٩/١.

(١٤) الإمام الشافعي، الرسالة: ٣١. وانظر: ٢١١، ٢١٣، ٢٣٨، ٤٦٤، ٤٧٩.

(١٥) انظر في ذلك، محمد بن علي الصبَّان (ت: ١٢٠٦هـ) حاشية الصبَّان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، أربعة أجزاء في مجلَّدين، القاهرة ــ دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه: ٣٣٠/٤، على بن مؤمن بن عصفور (ت: ٦٦٩ هـ)، الممتع في التصريف، ج: ٢، تحقيق د. فخر الدين قباوة، حلب ــ المكتبة العربية، الطبعة الأولى، ١٣٩٠ هـ ــ ١٩٧٠م: ٣٨٧/١ ــ.

(١٦) الإمام الشافعيّ، الأم: ١٣٠/١. وانظر جلال الدين عبد الرحمن السيوطيّ (ت: ٩١١)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، م: ٧، تحقيق عبد العال سالم مكرم (الجزء الأول بالاشتراك مع الأستاذ عبد السلام هارون)، الكويت ــ البحوث العلمية، ١٣٩٤هـ: ١٣٣/١، ١٣٦.

(١٧) الإمام الشافعيّ، الأم: ١٠٥/١.

(١٨) الإمام الشافعيّ، الأم: ٢٧/٣.

(١٩) الإمام الشافعي، الأم: ٩٩/٣.

(٢٠) انظر السيوطي، همع الهوامع: ١٠٦/١.

(٢١) الإمام الشافعيّ، الأم: ١٩/٢.

«إذا لم يَكُنْ أهلُها أربعونَ» (٢٢).

ومنها لغة قومٍ من بني تميم في نصب معمولي (إنَّ) وأخواتِها (٢٣)، ومن ذلك: «بما وصفتُ مِنْ أنَّ ذلك موجوداً على كلِّهم» (٢٤) على الرغم من أنَّ الخبر قد جاء على الأصل في النُسخ الأخرى.

ومنها لغَةُ قومٍ من العربِ في إثْباتِ النونِ في الأفعال الخمسةِ مُطْلَقاً (٢٥)، ومن ذلك: «إنَّما الرضا بأنْ يتبايعانِهِ...» (٢٦)، «وأمر أنْ يُسْتَبْرَآن..» (٢٧).

ومنها لغةُ قومٍ من العرب في إهمال (لم) الجازمة حملا على (ما) النافية على الرغم من أنَّ بعضَ النحاةِ قد عَدُّوا ذلك من باب الضرورة (٢٨)، ومن ذلك: «ولَمْ يُصَلِّي على النبيِّ...» (٢٩)، «فاسْتَدْلَلْنا على أنَّها لم تَرْضَ...» (٣٠)، «ولو صلَّى لَمْ يُؤَدِّي ذلك عنه ما لزمه من الصلاة..» (٣١). و يُمكِنُ حملُ ما مرَّ أيضا على أنَّ الألفِ أو الياء أو الواوَ نشأتْ من إشباع الحركة.

ومِمَّا يمكنُ عدُّهُ من هذه المسألة أيضا رفعُ المضارع صحيح اللامِ بعدها أيضا، ومن ذلك: «لا بَأْسَ ما لَمْ يُحِيْلُ المعنى» (٣٢)، «ولم تَقيْسُه على الدية..» (٣٣).

---

(٢٢) الإمام الشافعيّ، الأم: ١/٢٢٠.

(٢٣) أنظر: الصبان، حاشية الصبان: ١/٢٦٩، حسن بن قاسم المرادي (ت: ٧٤٩هـ)، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق طه محسن، ١٣٩٦هـ ـ ١٩٧٦م: ٣٧٩، السيوطي، همع الهوامع: ١/١٥٧.

(٢٤) الإمام الشافعيّ، الرسالة: ٤٥٨، وانظر: ٣٤٧.

(٢٥) انظر الإمام الشافعيّ، الأم: ٣/١٩٤.

(٢٦) الإمام الشافعيّ، الأم: ٣/١٩٤.

(٢٧) الإمام الشافعيّ، الأم: ٥/١٦٢.

(٢٨) انظر: المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني: ٢٨٠، أبو الفتح عثمان بن جني (ت: ٣٩٢ هـ)، الخصائص، م: ٣، تحقيق محمد علي النجار، بيروت ـ دار الهدى للطباعة والنشر: ١/٣٨٨.

(٢٩) الإمام الشافعيّ، الأم: ١/١٤٠.

(٣٠) الإمام الشافعيّ، الرسالة: ٣١١.

(٣١) الإمام الشافعيّ، الرسالة: ٣٢٠.
وانظر شواهد أخرى في الرسالة: ٢٦٠، ٣١٧، ٣٢٥، ٣٢٧، ٣٣٤، ٣٤٢، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٩٥، ٤٢٣، ٤٦٣، ٥٥٢.

(٣٢) الإمام الشافعيّ، الرسالة: ٢٧٥.

(٣٣) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٤٣.
وانظر في هذه اللغة، علي بن مؤمن بن عصفور (ت: ٦٦٩ هـ)، ضرائر الشعر، تحقيق السيد إبراهيم، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠م.

ومنها لُغَة ربيعةَ في الوقف على المنصوب المنكَّر غير المضاف بدون الألف، فَرُسِمَ كذلك حملاً على هذا الوقف: «فإذا كان منّ معَ رسول الله ناسٌ» (٣٤)، «وكان المخبرون لهم ناسٌ غيرَ مَنْ جُمِعَ لَهم..» (٣٥).

ومنها لغةُ قومٍ من العرَب في تقدير الفتحة على ياء المنقوص، وقيل إنَّ ذلك من باب الضرورة، وذكر أبو حاتم السجستاني أنَّها لغةٌ فصيحةٌ (٣٦)، ومن ذلك قول الشافعيّ (٣٧):

وما كنتُ راضٍ مِنْ زماني بما تَرى ولكنَّني راضٍ بما حَكَمَ الدهرُ

وقولُه أيضا (٣٨).

إلاَّ أخو العلم الذي يُعْنى به في حالتيه عارياً أو مُكْتَسي

ولعلَّ الضرورةَ الشعريَّةَ في هذين الشاهدين بيِّنة.

ومنها لغة بعض العرب في إثبات لام المنقوص المنكَّر جرّاً ورفعاً (٣٩)، على الرغم مِنْ عدِّ بعض النحاة ذلك من باب الضرورة الشعرية (٤٠)، ومن ذلك: «وكثيرا ما يكون الذاهبون في تلك الحال في غيرِ سترٍ عن مُصَلٍّي...» (٤١)، «وقد فرَّق النَبِيُّ عمَّالاً على نواحي...» (٤٢)، وقوله:

---

(٣٤) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩.

(٣٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩.
وانظر شواهد أخرى: الإمام الشافعي، الرسالة: ٧٦، ٢٤٩، ٤٤٢، ٤٥٦، ٤٩٠، ٥٠٨، ٥٤١، ٥٨٤، ٥٩٠، ٥٩٥.
وانظر في ذلك: السيوطي، همع الهوامع: ٢٠٨/٦، الصبّان، حاشية الصبان: ٢٠٤/٤.

(٣٦) انظر السيوطي، همع الهوامع: ١٨٣/١ــ

(٣٧) انظر الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٤٦.

(٣٨) انظر الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٥٤.

(٣٩) انظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة التعويض في العربيّة، عمان ــ دار عمار للنشر والتوزيع، ١٤٠٦هـ ــ ١٩٨٦م، الطبعة الأولى: ٦٩.

(٤٠) انظر ابن عصفور، ضرائر الشعر: ٤٢ــ
وَمِمَّا يمكنُ عَدُّهُ من ذلك قراءة ابن كثير بالوقف بالياء على: هادٍ، ووالٍ، وواقٍ، في سورة الرعد: ٧، ١١، ٣٣، ٣٤، ٣٧. انظر في ذلك: أبو زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة (ت: القرن الخامس الهجري)، حجّة القراءات، تحقيق سعيد الأفغاني، بيروت ــ مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ ١٩٨٢: ٣٧٥. وروى أبو الخطاب الأخفش أنَّ بعض العرب يقول: هذا داعي، ولذلك قال الخليل بن أحمد في النداء: يا قاضي.

(٤١) الإمام الشافعيّ، الرسالة: ٢٩٤.

(٤٢) الإمام الشافعيّ، الرسالة: ٤١٥.

لـكـنْ تـولَّـيْـتُ غير شـكٍّ خـيـرَ إمـام وخـيـرَ هـادي (٤٣)

(٤) أنَّ الإمـام الشافعيَّ كغيره مِنَ الشعراء مِنْ حيثُ إنَّ في شعره مسائلَ لا تخضَعُ لسلطانِ الأصل النحويِّ للضرورة الشعريَّة ؛ فلا نستطيع أنْ نَعُدَّ تلك المسائلُ من باب الشذوذِ أو الآراء التـي انـفـرد فـيها (٤٤) ، ومن ذلك صرفُ الممنوع من الصرف ، ومن ذلك قوله (٤٥) :

وأشـجَعَ في الـوَغَـى مـن كـل لَـيْثٍ وآلِ مُـهَـلَّـبٍ و بـنـي يَـزِيْـدِ

فصرف (يزيدَ) . وقوله (٤٦) :

والـصـمْـتُ عن جاهلٍ أَحْمَقٍ شَرَفٌ وفـيـه أيـضـا لِـصَوْنِ العِرْضِ إصلاحُ

فصرف (أحمقٍ) .

وقوله (٤٧) :

عـلـيَّ ثـيـابٌ لـو يُـبَـاعُ جميـعُـهـا بِـفَـلْسٍ لـكـان الفَلْسُ منهنَّ أكْثَرا

فصرف (أكثَرَا) .

ومِنْ ذلك كسر آخر المضارع صحيح اللام المجزوم من غير مسوِّغٍ ، ومن ذلك قوله (٤٨) :

المـرءُ يَـحْـظـى ثـمَّ يعلُو ذكْرُهُ حـتَّـى يُـزَيَّـنَ بـالـذي لـم يَـفْـعَـلِ
وتَـرى الـشـقـيَّ إذا تـكـامَـلَ عَـيْـبُهُ يَـشْـقـى وَ يُـنْـحَـلُ كُلُّ ما لَمْ يَعْمَلِ

والقول نفسه في الأمر المبني صحيح الآخر، ومنه قوله (٤٩) :

---

(٤٣) الإمام الشافعيّ ، ديوان الإمام الشافعيّ : ٣٥ ، وانظر : ٩٩ .
وانـظر شـواهد أخرى : الإمام الشافعيّ ، الرسالة : ٤١٧ ، ٤٣٢ ، ٤٨٣ ، ٥٣٠ ، ٥٤٢ ، الإمام الشافعي ، الأم : ١٦١/٢ ، ١٦٢ ، ٢٣/٣ .

(٤٤) انظر ابن عصفور، ضرائر الشعر : ١٣ .

(٤٥) الإمام الشافعي ، ديوان الإمام الشافعي : ٤٠ .

(٤٦) الإمام الشافعيّ ، ديوان الإمام الشافعي : ٣٣ .

(٤٧) الإمام الشافعيّ ، ديوان الإمام الشافعي ، ٤٧ .

(٤٨) الإمام الشافعيّ ، ديوان الإمام الشافعي : ٧٣ .

(٤٩) الإمام الشافعيّ ، ديوان الإمام الشافعيّ : ٦٤ .

فإذا سَمِعْتَ بأنَّ مَجْدوداً حَوَى عوداً فأثْمَرَ في يَدَيْهِ فَصَدِّقِ
وإذا سَمِعْتَ بأنَّ محروماً أتَى ماءً لِيَشْرَبَهُ فغَاصَ فَحَقِّقِ

ومن ذلك إسكان آخر الماضي المفتوح، ومنه قوله (٥٠):

زِنْ مَنْ وَزَنْكَ بما وَزَ نْكَ وما وَزَنْكَ بِهِ فَزِنْهُ

ومن ذلك الوقف على المنصوب من غير ألف، ومن ذلك قوله (٥١):

رأيتُ القناعَةَ رأسَ الغنى فَصِرْتُ بأذْيالِها مُتَمَسِّكْ
فلا ذا يراني على بابِهِ ولا ذا يَراني بِهِ مُنْهَمِكْ

وبعدُ فلعَلَّ ما مَرَّ يُنيرُ الدربَ في هذا البحث؛ لأنَّهُ لا انفصامَ له عَمَّا يدورُ في فَلَكِهِ. وقد رأيتُ أنْ يكونَ حديثي في هذا البحث في مسألتين كما مرَّ:

(١) كلامُ الإمام الشافعيّ وأصول النحويّين البصريّين والكوفيّين.

(٢) كلامُ الإمام الشافعيّ الذي يُمْكِنُ عدَّهُ مظهراً من مظاهِرِ سَعَةِ العربيَّة، أو الذي يعزِّزُ ما ذهب إليه بعضُ النحاة مِنْ آراءٍ تكادُ تكون انفراديَّةً.

كلام الإمام الشافعيّ وأصولُ النحويّين البصريّين والكوفيّين

للإمام الشافعيِّ كلامٌ يُعَزِّزُ كلا المذهبين، ومِمَّا يُعَزِّزُ المذهب البصريَّ:

(١) عطفُ الظاهِرِ على الضمير المتصل الذي في محل خفض بإعادة العامل (٥٢): ومن

(٥٠) الإمام الشافعيّ، ديوان الإمام الشافعي: ٨٥.

(٥١) الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٦٨.
ويمكن حمل ذلك على لغة ربيعة ــ كما مرَّ ــ في الوقف على المنصوب المنكَّر من غير ألف كالوقف على المرفوع والمجرور، فلا محوج إلى الالتجاء إلى عدِّ ذلك من باب الضرورة.

(٥٢) انظر د. عبد الفتاح أحمد الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم، الرياض ــ مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ ــ ١٩٨٤م: ٧١٥.

ذلك : «ولا يُحالُ بينَهُم و بينَ المساجِدِ» (٥٣) ، فعطف (المساجد) على الضمير المتصل في (بينَهُمْ) ، «وإذا اعْتَقَ رجلٌ نصفَ عبدٍ بينَهُ و بيْنَ رجلٍ ولم يكنْ ...» (٥٤) .

ومنه إجازَةُ أنْ يكونَ خبرُ (كان) جملةً فعليَّةً فعلُها ماضٍ غيرُ مسبوقٍ (بقد) (٥٥) ، ومنه : «... ولو كان سها عن شيءٍ من الصلاة» (٥٦) ، «فإنْ كانَ قَرَأَ» (٥٧) .

ومن ذلك عَدَمُ العطف على ضمير الرفع المتَّصل من غير فاصل (٥٨) ، ومنه : «فَنُهينا نحنُ وأنت عن الدينار بالدينارين» (٥٩) ، «وزَعَمْنا نحن ومَنْ قال هذا القولَ من أصحابنا ..» (٦٠) . أمَّا مذهب الكوفيين فالعطفُ من غير فاصل .

ومن إدخال حرف التعريف (أل) على أوَّل المركَّب دون ثانيه (٦١) كقولنا : أعطيته الأحد عشر درهما ، ومن ذلك : «ولا بأس أنْ يأخذَ التسعة عشر بحصتها ...» (٦٢) «وقيمة العجوة سدس الاثني عشر ...» (٦٣) . والكوفيون أجازوا دخوله على الجزأين .

---

(٥٣) الإمام الشافعي ، الأم : ٢٣٠/٤ .

(٥٤) الإمام الشافعي ، الأم : ٦٨/٢ . وانظر : ٢٥٢/١ ، ٢٩٢/٤ ، ١٦٥/٣ ، ٨٦/٥ ، ٩٥ ، ٩٦ .

(٥٥) انظر : أبو حيان ، أثير الدين محمد بن يوسف بن حيَّان الأندلسي (ت : ٦٥٤ هـ) ، البحر المحيط ، م : ٨ ، الرياض ـ مكتبة ومطابع النصر الحديثة : ١٧٨/٨ ، د. عبد الفتاح أحمد الحموز ، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ٦١٤ .
جاء في : جمال الدين بن هشام الأنصاري (ت : ٧٦١ هـ) ، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ، تحقيق د. مازن المبارك ، ومحمد علي حمد الله ، مراجعة سعيد الأفغاني ، دار الفكر ، الطبعة الخامسة ، ١٩٧٩م : ٨٣٣ : «زعم البصريُّون أنَّ الفعلَ الماضيَ الواقِعَ حالاً لا بُدَّ مَعَهُ من (قد) ظاهرةً ... أو مُضْمَرَةً ... وخالفهم الكوفيُّون ، واشترطوا ذلك في الماضي الواقع خبراً لـ (كان) ... وخالفهم البصريُّون ..» .

(٥٦) الإمام الشافعي ، الأم : ١٤٣/١ ، وانظر : ١٥٣/١ .

(٥٧) الإمام الشافعي ، الأم : ٢٣٧/١ .
وانظر شواهد أخرى ، الإمام الشافعي ، الأم : ٢٣٤/١ ، ٢٦١ ، ٢٧٠/٢ ، ٤/٣ ، ١٢٨ ، ١٦١ ، ١٦٣ ، ١٦٩ ، ١٩٠ ، ١٥٠/٤ ، ٦٨/٥ ، ٥٨/٧ .

(٥٨) انظر السيوطي ، همع الهوامع : ٢٦٧/٥ ـ

(٥٩) الإمام الشافعي ، الأم : ٦/١ .

(٦٠) الإمام الشافعي ، الأم : ١٠/٣ ، وانظر : ١٤٣/٥ ، ١٨/٣ ، ٢٨٩/٤ . وفي كتابه الأم موضع يمكن حمله على عدم الفصل (١٨٤/٤) : «حتى أعلم أن لم تدينوا وآباؤكم ..»

(٦١) انظر السيوطي ، همع الهوامع : ٣١٤/٥ .

(٦٢) الإمام الشافعي ، الأم : ٣١/٣ .

(٦٣) الإمام الشافعي ، الأم : ٣٤/٣ ـ ٣٥ .

ومنه كونُ تمييز (كذا وكذا) منصوبا (٦٤) ، ومن ذلك «إلاَّ أنْ تقولَ كذا وكذا رطلا منه صغارا ، وكذا وكذا رطلا منه كبارا ...» (٦٥) ، والكوفيون أجازوا رفعه ، وهو خطأ عند أبي حيَّان ؛ لأنَّه غير مسموع .

ومِمَّا جاء موافقاً لأصول الكوفيّين إنابة الجار والمجرور ، مناب الفاعل المحذوف على الرغم من وجود المفعول به ، ومن ذلك قوله : «أكانَ يجوزُ أنْ يُشترى بالدنانير والدراهم نقداً عسلاً وسمنا إلى خل ؟» (٦٦) ، «أفرأيتَ إذا قال الواحِدُ منهم القولَ لا يُحْفَظ عن غيره منهم فيه له موافقة ولا خلافا» (٦٧) ، «قال : أفيجوزُ أنْ تكون أصول مفرقة الأسباب يُحْكَمُ فيها حكماً واحدا ؟» (٦٨) .

ومن ذلك أيضا إدْخالُ حرف التعريف (أل) على المضاف والمضاف إليه في باب العدد كقولنا : جاء الثلاثةُ الأولادُ (٦٩) ، ومنه قوله : «ولعلَّ سالِماً أنْ يكون ذهب عليه قولُ عائشة في العشر الرضعات ..» (٧٠) ، «ولو قالَ : هذه العشرة الدراهم عن مالي الغائب أجزأت عنه ..» (٧١) ، «ولو دفع الثلاثَ الشياةَ إلى عامِل أحد البلدين ...» (٧٢) ، أمَّا البصريُّون فلا تصحُّ هذه المسألة عندهم ؛ لأنّهم يُدْخلونَ حرف التعريف على المضاف إليه .

---

(٦٤) انظر السيوطي ، همع الهوامع : ٨٦/٤ .

(٦٥) الإمام الشافعي ، الأم : ١٣٠/٣ ، وانظر : ١٣١/٣ .

(٦٦) الإمام الشافعي ، الرسالة : ٥٢٥ .

(٦٧) الإمام الشافعي ، الرسالة : ٥٩٧ .

(٦٨) الإمام الشافعي ، الرسالة : ٥٩٨ــ٥٩٩ .
وانظر شاهداً آخر ، الإمام الشافعي ، الرسالة : ٥١٤ .

(٦٩) انظر السيوطي ، همع الهوامع : ٣١٤/٥ .

(٧٠) الإمام الشافعي ، الأم : ٢٩/٥ .

(٧١) الإمام الشافعي ، الأم : ٢٤/٢ .

(٧٢) الإمام الشافعي ، الأم : ٢١ .
وانظر : الإمام الشافعي ، الأم : ٤٨/٢ ، ٩٨/٣ ، ٧٥/٤ ، ١٠٥ ، ١٣٥ ، ١٤٦ ، ١٥١ ، ٢٢٠/٥ ، والإمام الشافعي ، الأحكام : ١٥٤ .

وَمِمَّا يُعَدُّ معزّزاً للمذهبين كونُ الحال جملة ما ضويَّة فعلها ماض مقترن بـ (قَدْ) ، أو غير مُقْتَرِنٍ ، ومِنَ الأوَّل (٧٣) : «وهذا لا يكونُ إلاَّ وقد رمت الجمرة قبْلَ الفجر بساعة ..» (٧٤) ، «مَنْ فاتَتْهُ الصلاةُ فذكرها وقد دخل في صلاةٍ غيرِها مضى على صلاته التي هو فيها ..» (٧٥) ، فهذه الشواهِدُ تُعَزِّزُ مَذْهَبَ البصريِّين الذين لا يجوِّزون وقوع الماضي حالا إلاَّ إذا سُبِقَ بـ (وقد) . أمَّا الكوفيُّون فلم يُقَيِّدوا هذه المسألة بهذا القيد ، و يعزِّزَ مَذْهَبَهم قولُهُ : «وإنْ لم يقدِرْ على السجود جلس أومأ إيماءً» (٧٦) ، «ولو هو يريد السجودَ وكان على إرادته فلم يحدث إرادة غير إرادته السجود أجزأه السجود ..» (٧٧) .

ومن ذلك أيضا وقوع الجملة الماضويَّة خبرا لـ (كان) مقترنةً بـ (قد) أو غير مقترنة ، ومن الأوّل قوله : «فكان قد تشهد في المغرب ثلاثَ مرَّات ...» (٧٨) ، «كانوا قد خرجوا بالفعل دون النية ...» (٧٩) . ومن الثاني قوله : «وكذلك إنْ كانت حرثتها ولم تزرعها ...» (٨٠) ، «ولو كان اشترى منه ...» (٨١) ، فما مرَّ يُعَزِّزُ مذهَبَ الكوفيين الذين قيَّدوا هذه المسألة بالاقتران بـ (قد) ، ومذهبَ البصريِّين الذين أجازوها من غير قيد .

(٢) كلامُ الإمام الشافعيِّ الذي يُمْكِنُ عَدُّهُ مظهراً من مظاهر سَعَةِ العربيَّة ، أو الذي يُعَزِّزُما ذهب إليه بعضُ النحاة من آراء تكادُ تكون انفراديَّةً

للإمام الشافعيِّ كما مرَّ اختياراتٌ في اللغة يُمْكِنُ عدُّها من مظاهر سَعَةِ العربيَّة ؛ لأن

(٧٣) انظر د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ٨١٢ــ٨١٣ ، أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري ، مغني اللبيب عَنْ كتب الأعاريب : ٨٣٣ــ

(٧٤) الإمام الشافعي ، الأم : ٢/٢٣٤ .

(٧٥) الإمام الشافعي ، الأم : ١/٩٧ . وانظر : ١/٢١٠ ، ٢٢٨ ، ٣/١٦١ ، ٢٠٣ .

(٧٦) الإمام الشافعي ، الأم : ١/١٠٠ .

(٧٧) الإمام الشافعي ، الأم : ١/١٣٧ .

(٧٨) الإمام الشافعي ، الأم : ١/١٤١ .

(٧٩) الإمام الشافعي ، الأم : ١/٢٠٤ ، وانظر : ٣/٢ .

(٨٠) الإمام الشافعي ، الأم : ٥/٧٠ .

(٨١) الإمام الشافعي ، الأم : ٣/١٦٣ ، وانظر : ١/١٥٣ ، ٢٣٧ ، ٢٤٣ ، ٢٦١ ، ٢/٢٧٠ ، ٣/٤٨ ، ١٦٣ ، ٤/١٥٠ .

بعضَها على خلافِ ما وضعه النحويون واللغويُّون من أصولٍ وقواعِدَ، ولسنا مع مَنْ يحاولُ أنْ يَسِمَها بالخطأ أو بأنَّها من باب كلام العوامّ، ولعلَّ ما يعَزِّزُ كونَها مظهراً من مظاهر سَعَةِ العربيَّةِ في هذهِ المسألة أنَّ الإمام الشافعيَّ يُعَدُّ رائداً في مذهبه الفقهيّ، فلا ضيرَ في أنْ يكون لَهُ بعضُ المصطلحات والألفاظ تُعَبِّرُ عن هذا المذهب وتُقَرِّبُهُ إلى مريديه وغيرِهم، وأنَّهُ يُعَدُّ حُجَّةً في اللغة بصيراً بها، وأنَّهُ لُغَةٌ وحدَهُ، فهو ذو معرفةٍ واسعَةٍ بلغات العرب كما مرَّ.

ورأيتُ في هذا البحث أنْ يدورَ حديثي في فلك مسائِلَ لغويَّةٍ وأخرى نحويَّة معزِّزا ذلك بما وصلت إليه يدي من شواهِد في كلام الإمام الشافعيّ.

(١) مسائل لغويَّة يدور في فلكها كلام الإمام الشافعي:

تطالِعُنا في تآليفه مواضعُ يمكن عَدُّ كلامه في بعضها ذا أصل يغاير ما عليه الأصل اللغوي، أو يعَزّز رأي بعض النحاة، ولعلَّ أهمَّها ما يلي:

(١) ألفاظ لغويَّة لم تطالعْنا إلاَّ في كلامه أو كلام نفرٍ قليلٍ:

ومن هذه الألفاظُ (يَسْوَى) بدلا من (يُساوِي)، وهذه اللفظة تُعَدُّ نادرةً عند الليث: «وقال الليث: يُقال في البيع: لا يُساوِي، أي لا يكونُ هذا مع هذا الثمن سيَّين. الفراء: يُقالُ: لا يساوي الثوبُ وغيرُه كذا وكذا، ولم يُعْرَف (يسوى)، وقال الليث: يَسْوى نادرة..» (٨٢)، وجاء في (لسان العرب): «قال الأزهري: وقولُ الفرَّاء صحيحٌ، وقولُهُمْ: لا يَسْوى، أحسبه لُغَة أهلِ الحجاز...» (٨٣)، وجاء فيه أيضا: «ولا يُساوي الثوبُ وغيرُه شيئاً، ولا يقال: يَسْوَى. قال ابن سيده: هذا قول أبي عبيد، قال: وقد حكاه أبو عبيدة» (٨٤). و يطالِعُنا الإمام الشافعيّ باستعمال اللفظتين على الرغم من أنَّ

(٨٢) ابن منظور، لسان العرب (سوى): ١٤/٤١٠.

(٨٣) ابن منظور، لسان العرب (سوى): ١٤/٤١٠.

(٨٤) ابن منظور، لسان العرب (سوى): ١٤/٤١٤. وانظر: اسماعيل بن حمّاد الجوهري (ت: ٣٩٣هـ)، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربيّة، تحقيق أحمد عبد الغفور عطّار، بيروت ــ دار العلم للملايين، الطبعة الثالث، ١٤٠٤هـ ــ ١٩٨٤م (سوى): ٦/٢٣٨٥، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهري بن حاتم الأزهري (ت: ٣٧٠ هـ)، تهذيب اللغة، م: ١٥، تحقيق عبد السلام هارون (الجزء الأول والثاني) مراجعة محمد علي النجار، القاهرة ــ المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة، ودار القومية العربية للطباعة، ١٩٨٤هـ ــ ١٩٦٤م (سوى).

(يساوي) قليلة الدوران. ومِمَّا جاء فيه (يسوى) : «ولو كانت الجناية تَسْوى دينارا ، وهما يسويان أُلوفا» (٨٥) ، «وإنْ كانت تَسْوى ألفاً ..» (٨٦) ، «ولا يَسْوى مائةَ رطلٍ ...» (٨٧) .

ومما جاء فيه (يُساوي) : «حتى صارت تُساوي ألَفاً ..» (٨٨) ، «وقال المُرتهن : رَهَنتَني عبداً يُساوي مائةً ...» (٨٩) . فلفظة (يسوى) أكثرُ استعمالا في كلام الشافعي من (يُساوي) ، وهي مسألة تَجْعَلُنا نَرُدُّ زَعْمَ من ذهب إلى أنَّها نادرةٌ أو خطأٌ ؛ لأنَّ كلام الإمام الشافعي حجةٌ يقاسُ عليه .

ومنها (بائد) في (بَيْدَ) الاسم الملازم للإضافة إلى (أنَّ) وما في حَيِّزها ، جاء في (مغني اللبيب) : «وفي مسند الشافعيّ ـ رضي الله عنه ـ (بائد أنَّهم) ...» (٩٠) ، ولم تطالعني لفظة (بائد) في مظان اللغة ، وما فيها (بايد) بالياء ، وذكر ابنُ الأثير أنَّهُ لم يَرَ هذه اللفظة في اللغة بهذا المعنى (٩١) .

ومنها لفظة (أعْزَب) التي لم يجوِّزْها الجوهريّ : «قال الكسائي : العزب الذي لا أهلَ له ، والعزَبَةُ التي لا زوجَ لها ، والاسم العُزْبَة والعُزُوبة ..» (٩٢) ، والراغب الأصفهاني : «يقال : رجل عزَبٌ وامرأة عَزَبَةٌ ..» (٩٣) ، وأحمد رضا : «لا تقل : أعزب ؛ لأنَّهُ لم

(٨٥) الإمام الشافعي ، الأم : ١٦٠/٣ .

(٨٦) الإمام الشافعي ، الأم : ١٤٧٣ .

(٨٧) الإمام الشافعي ، الأم : ١١٨/٣ .
وانظر : ١٩٠/٣ ، ١٩١ ، ١٩٣ ، ١٩٤ ، ٢٤٨ ، ٢٥١ ، ٢٥٢ ، ١٨/٤ ، ٢٤ ، ٦٤/٥ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ١٧١ ، ٢٣/٧ .

(٨٨) الإمام الشافعي ، الأم : ٢٥٢/٣ .

(٨٩) الإمام الشافعي ، الأم : ١٩٦/٣ .

(٩٠) ابن هشام الأنصاري ، مغن اللبيب : ١٥٥ .

(٩١) انظر : ابو السعادات مجد الدين بن المبارك بن الأثير (ت : ٦٠٦) ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، م : ٥ ، القاهرة ـ دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشركاه ، تحقيق محمود محمد الطناحي : ١٧١/١ ، وانظر : الزَّبيدي ، تاج العروس : ٤٥٤/٧ (بيد) ، ابن منظور لسان العرب (بيد) ، (جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الطائي (ت : ٦٧٢هـ) ، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت ـ عالم الكتب : ١٥٤ ـ .

(٩٢) الجوهري : الصحاح (عزب) : ١٨٠/١ .

(٩٣) الحسين بن محمد الأصفهاني (ت : ٥٠٢هـ) ، المفردات في غريب القرآن : تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني ، القاهرة ـ شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وشركاه ، الطبعة الأخيرة ، ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦١م : ٣٣٣ .

يُسْمَع، وأجازه بعضُهم على قلّة ...» (٩٤)، وابن منظور: «رَجل عزب وَمِعْزابة: لا أهلَ لـه ... وامـرأة عَـزَبَـة وعـزَبٌ: لا زوجَ لهـا ... ولا يُـقـالُ: رجـل أعـزَب، وأجـازه بـعـضـهـم ..» (٩٥)، والزَّبـيدي: «العَزَبُ محرَّكة: مَنْ لا أهل له كالمِعْزابة بالكسر... والعزيب، ولا تقل أعزب بالألف على (أفْعَل)، كما صرَّحَ به الجوهريّ وثعلب والفيُّومي، وهو قول أبي حاتم، أي لكونه غيرَ واردٍ ولا مسموع، أو قليل، أجازه غيرُه، واستُدِلَّ بحديث: (ما في الجنة أعزب) (٩٦) ...» (٩٧)، والفيومي: «عَزَبَ الرجل يَعْزُبُ عُزْبَةً وعُزُوبةً، فهو عزب وامرأة عزَبٌ» (٩٨). ولقد جاء في (المعجم الوسيط) أنَّ الأجود عزَبٌ (٩٩).

ولعلَّ استعمال الإمام الشافعيّ والحديث النبوي الشريف يعزِّزان أنَّ استعمالها صحيح جائز، ولم يطالِعنا أحدٌ من اللغويِّين أو غيرهم ذكر أنَّ الإمام الشافعي قد استعملها، جاءَ في (الأم): «قيل: وإنْ كان أعزبَ أو آهلا؟ ...» (١٠٠).

ومنها الاستئهال: «ولا يُقْبَلُ الخبرُ إلا عن معروفٍ بالاستئهال له، لأن يقبل خبره» (١٠١)، ولقد أنكر استعمالَ هذه اللفظة قومٌ منهم الجوهريّ: «تقول فلانٌ أهْلٌ لكذا، ولا تقل مُسْتَأهِلٌ، والعامَّة تقوله» (١٠٢)، والزجاجيّ (١٠٣) الذي عدَّ هذا الاستعمال ليس فصيحا، وقولُ خالد الكاتب يخاطب إبراهيم المهدي لمَّا بُوْيِعَ بالخلافة:

---

(٩٤) أحمد رضا، متن اللغة، بيروت ــ دار مكتبة الحياة، ١٩٥٨م (عزب).

(٩٥) ابن منظور، لسان العرب (عزب): ١/٥٩٥.

(٩٦) انظر: الزَّبيدي، تاج العروس (عزب): ٣/٣٦١،

(٩٧) الزَّبيدي، تاج العروس (عزب): ٣/٣٦١.

(٩٨) أحمد بن محمد علي الفيومي (ت: ٧٧٠هـ) المصباح المنير، جزآن في مجلد واحد، بيروت ــ المكتبة العلمية (أهل).

(٩٩) إبراهيم مصطفى وآخرون (مجمع اللغة العربية في القاهرة)، المعجم الوسيط، م: ٢، القاهرة ــ الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، الطبعة الثانية، ١٩٧٣م (أهل). وانظر محمد العدناني، معجم الأخطاء الشائعة، بيروت ــ مكتبة لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٠م: ١٦٩.

(١٠٠) الإمام الشافعي، الأم: ٤/١٢١

(١٠١) الإمام الشافعي، الرسالة: ٤٣٤.

(١٠٢) الجوهري: الصحاح: ٢/١٦٢٩ (أهل).

(١٠٣) الزبيدي، تاج العروس (أهل).

كُنْ أنتَ للرحْمَةِ مُسْتَأْهِلا إنْ لم أكُنْ منكَ بمُسْتَأْهِلِ
أليسَ مِنْ آفة هذا الهوى بكاءُ مقتولٍ على قاتَلِ

ليس بحجة عندَه ؛ لأنه مولَّد . والمازني (١٠٤) ، والأصمعي (١٠٤) ، والحَريري (١٠٥) ، وابن فارس : «وفلانٌ أهلٌ لكذا ، ولا يقالُ مُسْتَأْهِلٌ . .» (١٠٦) وغيرُهم . ومِمَّنْ خطَّأه من المُحْدثين زهدي جار الله (١٠٧) .

ولقد أجاز هذا الاستعمال الفيروزبادي : «واستأهله : اسْتَوْجَبَه ، لغة جيدة وإنكار الجوهري باطل» (١٠٨) ، والزمخشري ، والصاغاني ، والأزهريّ ، والزَّبيدي : «قلتُ : وهذا نكيرٌ بالِغٌ من شيخِنا على المصنِّف بما لا يَسْتَأْهِلُه ، فقد صرَّح الأزهري (١٠٩) والزمخشري (١١٠) ، وغيرهما من أئمة التحقيق بجودة هذه اللغة ، وتبعهم الصاغاني ، قال في التهذيب : خطَّأ بعضُهُم قولَ مَنْ يقول : فلان يُستَأْهِلُ أنْ يُكْرَمَ أو أنْ يُهانَ ، بمعنى (يستحق) ، قال : ولا يكون الاستئهال إلاَّ من الإهالة ، قال : وأمَّا أنا فلا أُنْكِرُه ، ولا أخطِّيء من قاله ، لأنَّني سمعت أعرابيا فصيحا من بني أسد يقول لرجل شكر عنده يداً أُوْليها : يَسْتَأْهِلُ يا أبا حازِمٍ ما أوْليت ، وحضر ذلك جماعة من الأعراب فما أنكروا قوله ، قال : . . . قلت : وسمعت أيضا هكذا من فصحاء أعراب الصفراء يقول واحدٌ للآخر : أنتَ تَسْتَأْهِلُ يا فلانُ الخيرَ ، وكذا سمعتُ أيضا من فصحاء أعراب اليمن . . .» (١١١) . وأجازه أيضا مجمع اللغة العربية في القاهرة (١١٢) .

(١٠٤) ابن منظور ، لسان العرب (أهل) : ٣٠/١١ .
(١٠٥) انظر القاسم بن علي الحريري (ت : ٥١٦ هـ) ، درة الغواص في أوهام الخواص ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، القاهرة ـ دار نهضة مصر ، ١٩٧٥م : ١٣ ـ
(١٠٦) أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت : ٣٩٥هـ) مجمل اللغة ، أربعة أجزاء في مجلدين ، دراسة وتحقيق زهير عبد المحسن سلطان ، بيروت ـ مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م (أهل) .
(١٠٧) انظر د . إميل يعقوب ، معجم الخطأ والصواب في اللغة ، بيروت ـ دار العلم للملايين ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٣م : ٧٨ .
(١٠٨) مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزبادي (ت : ٨١٧هـ) ، القاموس المحيط ، م : ٤ ، القاهرة ـ مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع (أهل) : ٣٣١/٣ .
(١٠٩) انظر الأزهري ، تهذيب اللغة (أهل) .
(١١٠) انظر : أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت : ٥٣٨ هـ) ، أساس البلاغة ، القاهرة ، كتاب الشعب (أهل) .
(١١١) الزبيدي ، تاج العروس (أهل) .
(١١٢) انظر إبراهيم مصطفى وآخرون (مجمع اللغة العربية في القاهرة) ، المعجم الوسيط ، (أهل) .

ولعلَّ استعمالَ الإمام الشافعيّ لهذه اللفظة يُعَزِّزُ إجازَتها وكونَها فصيحَةً ؛ لأنَّه حُجَّة في اللغة .

ومنها انبغى ماضي (ينبغي) : «فلو كانت العلَّة أن الوقف محصور انبغى أنْ يَزْعُمَ ههنا أنَّ المكتوبة ...» (١١٣) ، «وإذا أمَّ رجلٌ انْبَغى له أنْ يتَّقيَ الله ...» (١١٤) ، «انبغى له أنْ يشاورَ مَنْ جَمْعَ العِلْمَ ...» (١١٥) . ولقد ذكر الفيُّومي (١١٦) أنَّ ماضي (ينبغي) مهجورٌ، وأنَّهُ قد عُدَّ المضارعُ من الأفعال التي لا تتصرف . وقيل إنَّ الماضي مطاوع (بغى) ككسرته فانكسر، وهي مسألة تعد شاذَّة ؛ لأنَّ ما كان من هذا الباب يجب أنْ يكون فيه علاج ٌوانفعال . وقيل إنَّ هذا الماضي غيرُ مسموع عن العرب ، وقيل أيضا إنَّ الكسائيَّ ذكر أنَّهُ مسموع (١١٧) . ولعلَّ استعمال الإمام الشافعيّ يعزِّز هذا الاستعمال ؛ لأنَّ كلامه حجَّةٌ يُقاسُ عليه ، ولا مُحْوِجَ إلى تكلُّف عدِّه من باب : كسرته فانكسر ؛ لأن المطاوَعَةَ بعيدَة ٌ.

ومنها (مالِح) صفةً للماء : «قال الشافعي : فَكُلُّ ما كان فيه صيد ، في بئر كان ، أو في ماء مستنقع ، أو عينٍ ، وعذب ، ومالك ، فهو بحر ...» (١١٨) : لقد اختلف اللغويون في (مالِح) من حيثُ الجوازُ وعَدَمُهُ ، فقيل إنَّه لا يجوز إلا في لغة رديئة ؛ لأنَّ الفصيح هو (مَلْح) الذي خُفِّفَ بحذف كسرة اللام لكثرة استعماله ، وقيل إنَّ مالِحاً مِنَ النوادر التي جاءت على غير قياس مثل : أبْقَلَ فهو باقِل ، وأغضى فهو غاضٍ ، وقيل أيضاً إنَّ الصفة (مِلْح) بكسر الميم وإسكان اللام . وذكر ابنُ السَيِّد في (مثلَّث اللغة) (١١٩) أنَّهُ لا يُقالُ : ماء مالِحٌ . وقيل إنَّ ذلك لغةُ أهلِ الحجاز، ولعلَّ ما يُعَزِّزُ هذا القول استعمال الإمام الشافعيّ لها . وقيل إنَّ ذلك قليل على أنَّ المراد بالقلة عدم المجيء على فِعْلِه ؛ لأنَّه كما مرَّ

(١١٣) الإمام الشافعيّ ، الأم : ٢/١٠٥ .
(١١٤) الإمام الشافعي، الأم : ١/١٨٦ .
(١١٥) الإمام الشافعي ، الأحكام : ٢/١٢٠ .
(١١٦) انظر الفيومي ، المصباح المنير (بغى).
(١١٧) انظر في ذلك : الفيومي ، المصباح المنير (بغى) ، الزبيدي ، تاج العروس (بغى) ، ابن فارس ، مجمل اللغة : ١/١٣٠ .
(١١٨) الإمام الشافعي ، الأحكام : ١/١٣٣ ، وانظر : ٢/٨٩ .
(١١٩) انظر: الفيومي ، المصباح المنير (ملح) ، الزبيدي ، تاج العروس (ملح) .

لغة أهل الحجاز. وقيل أيضا إنَّ ذلك جائزٌ إنْ عُدَّ فِعْلُه (مَلَح) بفتح اللام. وذكر ابنُ شميل (١٢٠) أنَّ يونس لم يسمع أحدا من العرب يقول: ماءٌ مالِحٌ.

ولَعَلَّ ما يُعَزِّز هذا الاستعمالَ وفصاحَتَهُ استعمالُ الإمام الشافعيّ لهذه اللفظة؛ لأنَّ كلامَهُ حجة؛ ولأنَّهُ قد وَرَدَ في أشعار الفصحاء (١٢١).

ومنها استوظف: «فإنْ بقيَ من الثلث شيء أعدناه حتى نستوظِفَهُ كلَّهُ..» (١٢٢) على أنَّ المعنى: نَسْتَوْعبه، ولقد نسب ابنُ منظورٍ هذا الاستعمال إلى الإمام الشافعيّ: «و يقالُ: إذا ذبحت ذبيحةً فاستوظِفْ قطع الحلقوم والمريء والوَدَجين، أي: استوعبْ ذلك كلَّه، هكذا قاله الشافعي في كتاب الصيد والذبائح..» (١٢٣). وذكر الفيروز بادي ذلك من غير أنْ ينسبه للشافعيّ (١٢٤).

ومنها (تساريع): «ولا بأسَ بشراء الرخام، و يصف كل رخامة منه بطول وعرض وثخانة وصفاء وجودة، وإنْ كانت تكونُ لها تساريعُ مختلفة يتباين فضلُها، منها وصف تساريع، وإنْ لم يكن اكتفى بما وصفت..» (١٢٥)، وهي لفظة لم تطالِعْني في مظانِّ اللغة المختلفة، و يظهر لي أنَّها إمَّا أنْ تكونَ محرَّفةً مِنْ (أساريع) وهي الخطوط والطرق، وإمَّا أنْ تكون من لغة الشافعي التي لم يذكرها أصحاب مظانّ اللغة (١٢٦).

ومنها (الكل، والبعض): «فإنْ خَفِيَتْ على البعض لم تَخْفَ على الكلِّ..» (١٢٧)، «وذلك تسعة أعشار الكل، أو تسعة أعشار ونصف عشر الكل..» (١٢٨)، «فإنْ هلَكَ في

(١٢٠) انظر: الفيُّومي، المصباح المنير (ملح)، الزبيدي، تاج العروس (ملح)، الأزهري، تهذيب اللغة (ملح)، ابن منظور، لسان العرب (ملح)، الجوهري، الصحاح (ملح).

(١٢١) انظر الفيّومي، المصباح المنير (ملح).

(١٢٢) الإمام الشافعي، الأم: ٤/١٠٠.

(١٢٣) ابن منظور، لسان العرب (وظف): ٩/٣٥٨.

(١٢٤) انظر الفيروز بادي، القاموس المحيط (وظف).

(١٢٥) الإمام الشافعي: الأم: ٣/١٢٨.

(١٢٦) انظر: ابن منظور، لسان العرب (سرع)، الفيروز بادي، القاموس المحيط (سرع).

(١٢٧) الإمام الشافعي، الأم: ١/٣١٥.

(١٢٨) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٦١

يد المشتري قبل أنْ يُوفيَهُ الكُلّ فهو مضمون على المشتري بكيله» (١٢٩). ولقد اختلف علماء اللغة في إجازة هاتين اللفظتين مقترنتين بحرف التعريف أو غير مقترنتين، فمِمَّنْ لم يُجوِّز ذلك سيبويه وابن خالويه وابن درستويه والأصمعي؛ لأنهما معرفتان في نية الإضافة. ومِمَّنْ أجازهما أبو علي الفارسي، والجوهري، وابن منظور، والزَّبيدي (١٣٠)، ولقد اعتمد هؤلاء على قول سحيم:

رأيتُ الغنيّ والفقير كليهما إلى الموت يأتي الموتُ لِلْكُلِّ مُعْمَدا

وقال مجنون ليلى:

لا تُنْكِرِ البعضَ مِنْ ديني فتجحدهُ ولا تُحَدِّثْني أنْ سوف تُفضيني

وقول ابن المقفع: «العلم كثيرٌ ولكِنَّ أخْذَ البغضِ خيرٌ مِنْ ترك الكُلّ» (١٣١). ولقد تناسى الدارسون المحدثون والقدامى الاستشهاد بكلام الإمام الشافعيّ، الذي يُعَدُّ كلامُهُ حُجَّةً، فلا مُحْوِجَ إلى تخطئة ما مرَّ.

ومنها (خازن وخازنة): «قال الشافعيّ: قرأته على مالك صحيحا لا شكَّ فيه، ثم طال علي الزمان، ولم أحفظ حفظا، فَشَكَكْتُ في خازنَتي أو خازني، وغيري يقول عنه: خازني» (١٣٢)، ولم تطالِعْني لفظة (الخازنة) في مظانِّ اللغة على أنَّها بمعنى اللسان، جاء في (لسان العرب): «وخزانة الإنسان قلبه، وخازنه وخزَّانه: لسانه» (١٣٣).

(٢) التذكير والتأنيث:

ومِمَّا يمكِنُ عَدُّهُ من هذه المسألة ما يطالِعُنا مِنْ ألفاظٍ لَحِقَتْها تاء التأنيث على الرغم من

(١٢٩) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٧٨.
وانظر: ٤/٨٠، ١٢٢، ١٢٣.

(١٣٠) انظر في هذه المسألة، د. إميل يعقوب، معجم الخطأ والصواب في اللغة: ٢٣٣، محمد العدناني، معجم الأخطاء الشائعة: ٢٢١ــ، ابن منظور، لسان العرب (كلل)، الزبيدي، تاج العروس (كلل)، الجوهري، الصحاح (كلل)، الأزهري، تهذيب اللغة (كلل).

(١٣١) انظر في الشواهد الثلاثة المظان السابقة.

(١٣٢) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٢٩.

(١٣٣) ابن منظور، لسان العرب (خزن): ١٣/١٣٩.

أنَّ النحاةَ قد نصُّوا على أنَّ الاكثرَ مِنْ غيرها ، ومِنْ هذه الألفاظ **زوجة** التي يندُرُ استعمالها في لغة الشافعي من غير التاء : «وصارت كأنَّها ليست زوجَةً أوْ لم تكُنْ زوجَةً قطُّ ..» (١٣٤) ، «ولم تكن للمنتسب إليه زوجة ..» (١٣٥) ولقد ذكر بعض النحويِّين أنَّ زوجا للمرأة لغة أهل الحجاز، وهي اللغة العالية ، أمَّا أهلُ نجد فهي عندهم زوجة. وجاء في (تاج العروس) (١٣٦) أنَّ الفقهاء يقتصرون على زوجة خوف اللبس كما في قولنا : فريضة فيها زوجٌ وابنٌ .

ومنه (ناشزة) : «قيل : وهكذا زوجته لو كانت ناشِزَةً منه عاصية له ...» (١٣٧) والأكثر في الاستعمال أنْ يقال ناشز، ويمكن عَدُّ التاء لتوكيد التأنيث (١٣٨) .

و يطالِعُنا الشافعيُّ أحيانا بعدم التزام تاء التأنيث في المؤنَّث ، فالصفة (بالغ) للمؤنث عنده : «وكذلك إنْ كان صغيرا تزوَّج بالغا ...» (١٣٩) ، «وإنْ كانت بالغا دفعته إليها ...» (١٤٠) . ومِمَّا جاءت فيه بالتاء قوله : «وإذا كانت هي البالغة وهو الصغير...» (١٤١) . وجاء في (لسان العرب) أنَّها من غير التاء لغة الشافعي : «وقال الشافعيّ في كتاب النكاح : جارية بالغ ، بغير هاء ، هكذا روى الأزهري عن عبد الملك عن الربيع عنه. قال الأزهري : والشافعي فصيح حجة في اللغة ، قال : وسَمِعْتُ فصحاءَ العرب يقولون : جارية بالغ ... ولو قال قائل : جارية بالغة لم يكن خطأً ؛ لأنَّه الأصل» (١٤٢) .

---

(١٣٤) الإمام الشافعي ، الأم : ٣١٢/١ .

(١٣٥) الإمام الشافعي ، الأم : ١٣٦/٤ ، وانظر: ٢٠٥/٤ ، ٤/٥ ، ٢٤ ، ٧٥ ، ٧٦ ، ١٨/٧ .

(١٣٦) انظر الزبيدي ، تاج العروس (زوج) : ٢٠/٦ ، ابن منظور، لسان العرب (زوج) .

(١٣٧) الإمام الشافعي ، الأم : ١١٩/٣ .

(١٣٨) انظر: الزبيدي ، تاج العروس : ٢٥٤/١٥ ، ابن منظور، لسان العرب ، (نشز) .

(١٣٩) الإمام الشافعي ، الأم : ٩٦/٥ .

(١٤٠) الإمام الشافعي ، الأم : ١٠٢/٥ . وانظر: ٢٨٩/٤ ، ١٩/٥ ، ٢٠ ، ٢٣ ، ٩٦ ،

(١٤١) الإمام الشافعي ، الأم : ٩٥/٥ .

(١٤٢) ابن منظور، لسان العرب (بلغ) : ٤٢٠/٨ .

ومِمَّا يمكنُ عَدُّه من باب التذكير والتأنيث لفظة (قريب) التي يستوي فيها المذكَّر والمؤنَّث في كلام الإمام الشافعي: «وإنْ علم أنَّ بئرا كانت منه قريبا يقدر على مائها لو علمها لم يكن عليه إعادة، ولو أعاد كان احتياطا» (١٤٣) على أنَّ البئر مؤنثة تأنيثا مجازيّاً، ولفظة (قريبا) في هذا النص من باب قوله ــ تعالى ــ: «إنَّ رحمةَ الله قريبٌ مِنَ المُحْسنين» (١٤٤)، وفي تأويل (قريب) في هذه الآية خَمْسَة عشر وَجهاً بسطتُ الحديث فيها في حواشي مسألة الحكمة لابن هشام الأنصاري (١٤٥)، و يظهر لي أنَّ حملَ قريب على النسب (ذات قرب) أولى هذه الأوجه على الرغم من أنَّ جمهورُ النحاة لم يَعُدُّوا فعيلا مِنْ ذلك؛ لأنَّ ما يستوي فيه المذكر والمؤنَّث عندهم في هذه المسألة يجب أنْ يكونَ أحد الأوصاف التالية: فَعَّال، فاعِل، مِفْعال، ومِفْعيل.

ومن ذلك أيضا اكتسابُ المضاف التأنيث من المضاف إليه: «واسمُ الأبوَّة تلزمَهُ وتلزَمُ آدم» (١٤٦)، «قال: وجدت اسمَ الأبُوَّة تلزمه...» (١٤٧)، فالاسم هو ما يلزمه، فيجب أن يعود الضمير عليه مذكّرا، ولكن لاكتسابه مِمَّا أضيف إليه التأنيثَ عاد الضمير عليه مؤنَّثاً (١٤٨).

ومن ذلك أيضا كَوْنُ الأمهات جمعاً لغير الناس: «قال الشافعيُّ: فإذا كان لرجل أربعون من الغنم، فحال عليها حولٌ فولدت بعد الحول، ثمَّ ماتت الأمهات ولم يمكنه أنْ يؤدي صدقتها فلا صدقة عليه» (١٤٩)، «وإنْ لم تكن أربعين فلا صدقَةَ فيها؛ لأنَّ الحول

(١٤٣) الإمام الشافعي، الأم: ٦٣/١.

(١٤٤) الأعراف: ٥٦.

(١٤٥) انظر: أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري (ت: ٧٦١ هـ)، مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله ــ تعالى ــ: «إنَّ رحمة الله قريب من المحسنين»، تحقيق د. عبد الفتاح الحموز، عمان ــ دار عمَّار للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ ــ ١٩٨٥م، وانظر: أبوبكر محمد بن القاسم الأنباري (ت: ٣٢٨ هـ)، كتاب المذكّر والمؤنث، تحقيق د. طارق عبد عون الجنابي، بغداد ــ مطبعة العاني، الطبعة الأولى، ١٩٧٨م: ٤٦١ ــ

(١٤٦) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩٢.

(١٤٧) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩٢.

(١٤٨) انظر التفصيل في هذه المسألة، ابن هشام الأنصاري، مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: «إنَّ رحمة الله قريب من المحسنين» وحواشيها: ٤٠ ــ

(١٤٩) الإمام الشافعي، الأم: ١٢/٢.

حال، وهي مِمَّا لا تجب فيه الصدقة لو كانت الأمهات نفسها» (١٥٠)، والأصل في هذا الجمع أنْ يكونَ للآدميِّين؛ لأنَّ أمَّاتٍ لغيرهم، وقد ورد الأمهات جمعا لغير الآدميِّين في الشعر(١٥١). ومِمَّا جاء فيه جمعا للآدميِّين: «فلأمهات أم الرجل وأمهاتها وأمهات آبائه ...» (١٥٢).

(٣) القلبُ المكانيّ:

لقد ذَهَبَ كثيرٌ من النحاة واللغويِّين إلى أنَّ ظاهرة القلب المكانيّ في العربيَّة يُكْتَفى فيها بالألفاظ التي وردت عن العرب مقلوبَةً، وأنَّ للقلب أدِلَّةً وقيوداً، ولست أُوافِقُهُمْ في أنَّ القلب المكانيَّ ليس مقيسا؛ لأنَّ في العربية فيضا غزيرا مِمَّا يدورُ في فلك هذه الظاهرة التي تدور ألفاظُها المقلوبة في فلك نظرية التيسير والسهولة للتخلُّص من تجاور بعض الأصوات صعبة النطق، وهي مسألة قد أفردْتُ لها مُصنَّفاً (١٥٣). والإمام الشافعيُّ لا يخلو كلامه من بعض الألفاظ المقلوبة، نحو: جاءٍ: «وإنْ كان الكراء ذاهبا وجائيا» (١٥٤) فجاءٍ مقلوب جايىء (١٥٥)، و (ريىء) في رُئي: «وظهرت الثمرة وريئت بعد تَغَيُّبها ..» (١٥٦). ومجابذة في مجاذبة، وَجَبَذَ في جذب، وجَبْذَة في جَذْبَةٍ على الرغم من أنَّ ذلك يُعَدُّ من باب اللغات عند البصريِّين (١٥٧): «فجَبَذَها إليه جَبْذَةً .... فلا بأسَ وإنْ كَثُرَتْ مُجابَذَتُه إيَّاها ..» (١٥٨). وآبار في أبْآر(١٥٩). وآصعُ (في أصْوُع (جَمْعُ صاع) من

(١٥٠) الإمام الشافعي، الأم: ١٢/٢.

(١٥١) انظر: ابن منظور، لسان العرب (أمم)، الزبيدي، تاج العروس (أمم)، الأزهري، تهذيب اللغة (أمم)، الجوهري، الصحاح (أمم).

(١٥٢) الإمام الشافعي، الأم: ١٥٩/٥، وانظر: ١٥٢/٥.

(١٥٣) انظر د. عبد الفتاح أحمد الحموز، ظاهرة القلب المكاني في العربية، عللها وأدلتها وتفسيراتها وأنواعها، عمان ـ دار عمار للنشر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦م.

(١٥٤) الإمام الشافعي، الأم: ٢٥/٤، وانظر: ١٤٢/٤.

(١٥٥) انظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة القلب المكاني، ١٠٨.

(١٥٦) الإمام الشافعي، الأم: ٤٢/٣، انظر: ٤٣/٣، ٤٩/١. وانظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة القلب المكاني: ١١٧.

(١٥٧) انظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة القلب المكاني: ١٤ ـ ٣٢.

(١٥٨) الإمام الشافعي، الأم: ٢٥٦/١.

(١٥٩) الإمام الشافعي، الأم: ٣١٦/١.
وانظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة القلب المكاني: ٥٧ ـ ٥٩.

بـاب آدُر في أدورٍ على أنَّ الـعين (الـواو) قُـلِبَـتْ هَـمْـزَةً (١٦٠) : «في عـشـرة آصُـعٍ مـن رطب ..» (١٦١) ، ولم يطالعني هذا الجمع في (لسان العرب) (١٦٢) .

(٤) جمع التكسير والمثنَّى :

تـطـالِـعُـنـا في كـلام الإمام الشافعيّ ألفاظ مجموعة جموعاً لا تُعَدُّ قياسيَّةً عند النحويّين ، ومـن هـذه الألـفـاظ دُبسي ودَباسيّ : «وما أشبهه والقمارِيّ والدباسِيّ» (١٦٣) ، فالدباسيّ مـفردها دُبْسيّ ، والدُبْسِيُّ ضرب من الحمام ، وقيل هو منسوب إلى طير دُبْس ، فيكون فعالِيّ جمعاً لما فيه ياءُ نسب ، وَقُيِّدَ مفرَدُ هذا الجمع بكون الياء لغير النسب ، نحو كرسي وكراسِيّ ، **أوْ لـنسبٍ صار نسياً منسيًّاً نحو مهرِيّ وَمَهاريّ ، و بُخْتِيّ و بَخاتِيّ ، ولعلَّ استعمال الشافعي لهذا الجمع يُعَزِّزُ كونَه جائزا مقيساً ؛ لأنَّ كلامه حجّة كما مرَّ.**

ومن ذلك جمعُ (فعيل) على فواعِل ، ومنه قوله ، (١٦٤) :

وما يَـكُ مِـنْ رزقـي فـلـيس يَفُوتُني ولَـوْ كـانَ في قـاعِ الـبـحـار الـعوامِقِ

فعوامِق تكسير (عميق) ، من باب (فعيل) الذي لا يُكَسَّرُ على فواعِلَ . ومِما يُكَسَّرُ عليه هذا البناء عِماق وعُمُق (١٦٥) .

ومـن ذلـك تـكـسير (فـاعَل) على فواعيل : «وكذلك أنهاهم عن لبس الذهب خواتيم وغير خـواتيم ...» (١٦٦) ، ولقد عُدَّ هذا الجمع شاذاً (١٦٧) ؛ لأنَّ قياس تكسير (خاتَم) هو

---

(١٦٠) انظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة القلب المكاني : ٧٩ .

(١٦١) الإمام الشافعي ، الأم : ١٤٠/٣ ، وانظر: ١٤١/٣ .

(١٦٢) انظر ابن منظور، لسان العرب (صوع) : ٢١٥/٨ــ

(١٦٣) الإمام الشافعي ، الأم : ٢٥٢/٢ ، وانظر ابن منظور، لسان العرب (دبس) : ٧٦/٦ .

(١٦٤) الإمام الشافعي ، ديوان الشافعي : ٦٦ .

(١٦٥) انـظر علي بـن مـؤمـن بـن عـصـفـور (ت : ٦٦٩هـ) ، شـرح جمل الزجاجي ، م : ٢ ، تحقيق د. صاحب أبو جناح ، الجمهورية العراقية ــ وزارة الأوقاف والشؤون الدينية ، ١٤٠٢هـ ــ ١٩٨٢م : ٥٣٢/٢ ــ ، السيوطي ، همع الهوامع : ٩٨/٦ . ، عباس أبو السعود ، الفيضل في ألوان الجموع ، القاهرة ــ دار المعارف : ٧٥ ــ ٧٩ .

(١٦٦) الإمام الشافعي ، الأم : ١١١/١ .

(١٦٧) انظر ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي : ٥٣٧/٢ ، ابن منظور، لسان العرب (ختم) .

خواتِم ، و يُمْكِنُ حملُ هذا الجمع على إشباع الكسرة التي نشأت عنها الياء . ولعلّ كلام الإمام الشافعيّ يُعَدُّ حُجَّةً كما مرَّ في هذه المسألة وغيرها .

ومن التثنِيَةِ تثْنيَة (ذات) على ذاتي : «وإذا وجد (أحد) السنينَ ذاتي عوارٍ أو هما معا ذاتي عوار...» (١٦٨) ، والمعروفُ أنَّ تثنية (ذات) ذواتا ، ومن ذلك قوله تعالى : «ذواتا أفنان» (١٦٩) ، وهي تثنيةٌ على الأصل ، لأن أصل المفرد (ذَوَ يَة) ، فَقُلِبَتِ الياء أَلفاً ، فصارت (ذوات) ، ثمَّ حُذِفَتِ الواو تخفيفاً ، و (ذاتا) التي في كلام الإمام الشافعي تثنية (ذات) من غير إرجاع الواو المحذوفة ، وهي أخفُّ من (ذواتا) على ما فيها من مخالفةٍ لما في القرآن الكريم (١٧٠) .

مسائلُ نحويَّةٌ يدورُ في فلَكِها كلامُ الإمام الشافعيّ

تطالِعُنا في كلام الإمام الشافعيّ شواهِدُ يُمْكِنُ عَدُّ بعضِها مظهراً من مظاهر سَعَةِ العربيَّة ، وهي مسألةٌ تعودُ إلى أنَّ للإمام الشافعي اختياراتٍ في اللغة ، نحوِها وصرفِها ، كما مرَّ، ومن هذه الشواهِدِ ما هو على خلافٍ مع أصولِ النحوِ وأقيسته ، ومنها ما يُعَزِّزُ مذهَبَ نحويٍّ أو أكثرَ في مسألةٍ . ولعلَّ أهمَّ ما في ذلك ما يلي :

(١) العدد والتمييز:

ولعلَّ أهمَّ ما يمكن عدّه مِنْ هذهِ المسألة إدخال حرف التعريف على المضاف : «فحالَ عليه الحولُ من يوم ملك المائتي درهَم أو من يوم زكى المائتي درهم» (١٧١) ، «ولو قال : هذه العشرةُ دراهِمَ عن مالي الغائب» (١٧٢) ، «فقال أُخَيِّرُ الورثة بين أنْ يعطوا المُوْصَى له هذه الثلاثةَ دراهِمَ» (١٧٣) ، «على أنْ يُعْطوهُ مِنَ الثلاثة دراهِمَ ..» (١٧٤) ، «وأنَّ عزيمة

(١٦٨) الإمام الشافعي ، الأم : ٧/٢ .

(١٦٩) الرحمن : ٤٨ ، وانظر سبأ : ١٦ .

(١٧٠) انظر د . عبد الفتاح أحمد الحموز ، الحمل على الجوار في القرآن الكريم : ٣٦٨ .

(١٧١) الإمام الشافعي : الأم : ٥١/٢ .

(١٧٢) الإمام الشافعي ، الأم : ٢٤/٢ ، وانظر : ٨٣/٢ .

(١٧٣) الإمام الشافعي ، الأم : ١٢٥/٤ .

(١٧٤) الإمام الشافعي ، الأم : ١٢٥/٤ .

الطلاق هو مضي الأربعة أشهر» (١٧٥)، «كانت لهُ الخمسةُ آصُع بخمسين درهَماً» (١٧٦).

ولعلَّ ما مرَّ يخالِفُ ما عليه النحاة؛ لأنَّهم يرَوْنَ أنَّ حرف التعريف يقترن بالمضاف إليه لا بالمضاف أوْ بالمتضايفين (١٧٧).

ولعلَّ كلام الإمام الشافعيّ في هذه المسألة يعزِّزُ قولَ أبي هريرة: «ثم قَدِمَ الذي كان أسْلَفَهُ، فأتى بالألفِ دينارٍ» (١٧٨)، والقولُ نَفْسُه في: «قام فقرأ بالعشر آياتٍ» (١٧٩).

ولقد تَبع الشافعيَّ في هذه المسألةِ النواجِيُّ الشافِعِيُّ: «وسائرُ العرَبِ تنقسم إلى الستَّة أقسامٍ...» (١٨٠)، «بين الأربعة أحْرُفٍ» (١٨١).

(١٧٥) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ٢٣٣/١.

(١٧٦) الإمام الشافعي، الأم: ١٤١/٣، وانظر: ٨٥/٥.

(١٧٧) انظر السيوطي، همع الهوامع: ٣١٤/٥.

(١٧٨) انظر: أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، راجعه وقدَّم له طه عبد الرؤوف سعد وزميلاه، القاهرة ــ مكتبة الكليَّات الأزهرية، ١٣٩٨هـ ــ ١٩٧٨م، كتاب الكفالة، باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان، رقم الحديث: ٢٢٩١: ٣٧/١٠.

وهو فيه: «ثم قدم الذي أسلفه، فأتى بالألف دينار... فانصَرَفَ بالألفِ الدينارِ راشِداً». وانظر ما اثبتناه في المتن: جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الطائي (ت: ٦٧٢هـ)، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت ــ عالم الكتب: ٥٧. ولهذا الحديث عند ابن مالك ثلاثة أوجه من التأويل:

(١) أنْ يكون المراد بالألف دينار: بالألف ألْف دينار، فحذف ألفاً المضاف المبدل من (الألف) لدلالة المبدل منه عليه.

(٢) أنْ يكون الأصل: جاءه بالألف الدينار على أنَّ المراد: بالألف الدنانير، فأوقع المفرد موقع الجمع، ثم حُذِفَت اللام خطا لصيرورتها دالاً في الإدغام.

(٣) أنْ يكون الألف مضافاً إلى (دينار) على زيادة الألف واللام.

ولا ضرورة لمثل هَذا التأويل؛ لأنَّ الأولى إجازة المسألة حملا على ما مر.

(١٧٩) انظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، كتاب، أبواب العمل في الصلاة، باب استعانة اليد في الصلاة اذا كان من أمر الصلاة: ٨/٦. وهو فيه: «فجلس، فمسح النوم عن وجهه بيده، ثم قرأ العشر الآيات». وانظر ابن مالك، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: ٥٧.

(١٨٠) شمس الدين محمد بن حسن النواجي المصري (ت: ٨٥٩هـ)، مخطوط الفوائد العلمية، تحقيق د. أحمد حماد، الاسكندرية، ١٩٨٦م: ٥٥.

(١٨١) النواجي، مخطوط الفوائد العلمية: ٦٨.

وفي محمد بن سلاَّم الجمحي (ت: ٢٣١ هـ)، طبقات فحول الشعراء، تحقيق محمود محمَّد شاكر، القاهرة ــ مطبعة المدني، (إحدى النسخ المخطوطة): ٢٠٢ حاشية هذه الصفحة: «فإنه خبَرُ العشر طبقات»، وفي المتن اقترن المضاف والمضاف إليه بحرف التعريف: «قال: وصيَّرنا أصحاب المراثي طبقة بعدَ العشر الطبقات»، «انقضى خبَرُ العشر الطبقات».

وممَّا يمكن عدُّهُ على خلاف أصول النحو إنْ لم يُحْمَلْ على التصحيف أو خطأ الناسخ : «ولو كانت عنده اثنان وأربعون شاة . .» (١٨٢) ، والقياس اثنتان ، «قال : وإنْ صاموا تسعاً وعشرين يوماً» (١٨٣) ، والقياس تسعة .

ومن ذلك جواز تذكير العدد وتأنيثه إذا كان المعدود محذوفاً على الرغم من أنَّ السيوطيَّ قد ذكر أنَّ الأفصح مراعاة المعدود المحذوف (١٨٤) ، ولعلَّ الشافعيَّ في كلامه لم يتقيَّد بهذا القيد : «إلاَّ في هذه المواضع الثلاث» (١٨٥) ، «فلمَّا احتمل المعاني الثلاث . . .» (١٨٦) ، «لم أرَ أنْ ينصرف أيَّاما ثلاثا ، ولو زاد كان أحبَّ إليَّ ، ولو انصرف بعدَ إحلاله ولم يُتِمَّ ثلاثا جاز له ذلك» (١٨٧) ، «و بيَّن أنَّ الشهر تسع وعشرون ، يعني أنَّ الشهر قد يكون تسعا وعشرين» (١٨٨) ، «لأنَّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ جعل الضيافة ثلاثا ، وقد يكون جعلها على قوم ثلاثا . . .» (١٨٩) . ويمكن حمل ما فيه معدودُهُ جمع تكسير على مذهب البغداديين .

وممَّا روعي فيه المحذوف : «فيصلي في الحضر خمس صلواتٍ مرَّة وستَّاً مرة أخرى . . .» (١٩٠) ، «فغسل وجهه ثلاثاً و يديه مرَّتين . .» (١٩١) ، «وإنْ زاد على خمسةَ عشرَ علمنا أنَّها مستحاضة» (١٩٢) أي : خمسة عشر يوما .

و يطالِعُنا الشافعيُّ أحيانا في كلامه بذكر الأجود وغيره في هذه المسألة ، ومن ذلك إبقاء الياء في : ثماني عشرة : «وإنْ لم يستيقن قصَّرَ ما بينه و بين ثماني عشرَة

(١٨٢) الإمام الشافعي ، الأم : ٥٧/٢ .
(١٨٣) الإمام الشافعيّ ، الأم : ١٦٣/١ .
(١٨٤) السيوطي ، همع الهوامع : ٣٠٦/٥ .
(١٨٥) الإمام الشافعيّ ، الأم : ١٢٦/١ .
(١٨٦) الإمام الشافعيّ ، أحكام القرآن : ١٩٨/١ .
(١٨٧) الإمام الشافعي ، الأم : ١٧٦/٢ .
(١٨٨) الإمام الشافعي ، أحكام القرآن : ١٠٦/١ .
(١٨٩) الإمام الشافعي ، الأم : ١٩٠/٤ ، وانظر : ٥١/١ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٢١٠ ، ٤٠/٣ ، ١٣٦ ، الرسالة : ٢٦ ، أحكام القرآن : ٧٥/٢ .
(١٩٠) الإمام الشافعيّ ، الأم : ٥١/١ .
(١٩١) الإمام الشافعي ، الأم : ٤٧/١ .
(١٩٢) الإمام الشافعيّ ، الأم : ٨٥/١ .

ليلةً . . » (١٩٣) ، وإبقاء الياء مفتوحةً هو الأجود عند السيوطي (١٩٤) . ومِمَّا حذفت فيه : «على أنْ يسير من بغداد ثمانِ عشرَة إلى مكَّة» (١٩٥) .

وتطالعُنا مواضعُ أخرى حُذِفَتْ فيها هذه الياء فيما أضيفت فيه إلى معدودها : «بثمانِ رَكَعَات . . . » (١٩٦) ، «حتَّى يقرأ به سبعَ آياتٍ أو ثمان آياتٍ . . . و بيْن أنْ يُكْمِلَ سبع آياتٍ أو ثَمانِ آياتٍ مِنْ أحسنهن» (١٩٧) ، «وكذلك ما زاد إلى أنْ يَبْلُغَ ثمانِ تطليقاتٍ» (١٩٨) ، «ولو أسلَمَ وثمانِ نسوةٍ . . » (١٩٩) ، وحَذْفُ الياءِ من هذا العدد مُضافاً لم يطالِعْني عند غير الشافعي من النحويِّين واللغويِّين إلا إذا حُمِل ذلك على ما حكاه ثعلب : ثمانٌ في الرفع ، على الرغم من أنَّه قد خُطِّىء في ذلك . وتُحْذَفُ هذه الياء إذا لم يكن هذا العدد مضافاً أو مقترنا بحرف التعريف جرَّاً ورفعاً أو نصبا في إحدى اللغات أو ضرورةً ، أمَّا إذا أُضيفَ فلا بدَّ منها ، والقولُ نفْسُهُ في اقترانه بحرف التعريف . وقيل إنَّهُ ممنوعٌ مِنَ الصرف لشبهه بجوارٍ وأضرابِهِ (٢٠٠) ، و يتراءى لي أنَّهُ يمكن حملُ هذا الحذف على التخفيف لكثرة الاستعمال . ومِمَّا حُذِفَتْ فيه الياء مقترناً بحرف التعريف : «كانت حائضةً في اليوم الأول والثمانِ التي رأت فيها الطهر . . . » (٢٠١) ، «فإنْ زاد على الثمانِ شيئاً . . . » (٢٠٢) .

---

(١٩٣) الإمام الشافعي ، الأم : ١/٢٦٠ .

(١٩٤) انظر السيوطي ، همع الهوامع : ٥/٣١١ .

(١٩٥) الإمام الشافعيّ ، الأم : ٤/٣٢ .
وقيل إنَّ حذف الياء محمولٌ على لغة مَنْ يحذفها في : طوال الأ يد ، أو على أنَّ الفتحة قد حُذِفَتْ كإسكان الياء في (قاضي) ، ثم حُذِفَتْ فدلَّتِ الكسرةُ عليها .
انظر في ذلك ابن منظور ، لسان العرب (ثمن) .

(١٩٦) الإمام الشافعي ، الأم : ١/٢١٥ .

(١٩٧) الإمام الشافعي ، الأم : ١/١٢٤ .

(١٩٨) الإمام الشافعي ، الأم : ٥/٢٠١ .

(١٩٩) الإمام الشافعي ، الأم : ٥/٥٧ .

(٢٠٠) انظر : ابن منظور ، لسان العرب (ثمن) ، الجوهري ، الصحاح (ثمن) ، الزَّبيدي ، تاج العروس (ثمن) ، د . عبد الفتاح الحموز ، ظاهرة التعويض في اللغة العربية وما حُمِلَ عليها من مسائِلَ ، عمان ــ دار عمار للنشر والتوزيع ، الطبعة الأ ولى ، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م : ٦٣ ــ ٧٠ .

(٢٠١) الإمام الشافعي ، الأم : ١/٨٣ .

(٢٠٢) الإمام الشافعي ، الأم : ٥/٢٠١ .

(٢) الجُمَلُ التي لها موضع من الإعراب :

تطالعنا في كلام الإمام الشافعيّ بعضُ الجُمَل التي لها موضِعٌ من الإعراب تُزادُ على أصولِ النحويّين على أنَّها مظهرٌ من مظاهر سَعَةِ العربيَّة ، لأنَّها من اختياراتِ عالِمٍ بلغاتِ العرب وَحُجَّةٍ فيها ، ومن ذلك إضافة (قبل) إلى جملة فعليَّة ، وهي مسألة لم يطالِعْنا بها النحويُّون (٢٠٣) ، ومن ذلك : «وهذا حُكْمُهما معاهدين قبل يمتنعان أو ينقضان» (٢٠٤) ، «فإنْ طلَّقها قبلَ يكون من هذا شيء رَجَعَ ...» (٢٠٥) ، «ثم تنصرِفُ المحروسَةُ قبلَ تُكْمِلُ الصلاة ...» (٢٠٦) ، «قبل يحلُّ الأجل ...» (٢٠٧) . ومِمَّا أضيفَت فيه إلى مصدَرٍ مؤوَّل : «وهذا بَيْعُ الطعام قبل أنْ يقبض ..» (٢٠٨) . و يُمْكن حمل ما مرَّ على حذف (أن) المصدريةَ وارتفاع الفعل بعد الحذف ، ولكنَّ الحمل على الظاهر أولى وأقلُّ تكلُّفا .

ومِمَّا جاء على خلاف أصول النحويين في هذه المسألة وقوع الجملة مفعولاً به في غير باب (ظنَّ) وأخواتها ومقول القول (٢٠٩) ، ومن ذلك : «ولم آمُرْه يعيدُ ...» (٢١٠) ، «فأمر مَنْ يُحْسِنْ يقرَأُ أنْ يذكر الله ـ تعالى ..» (٢١١) ، «وذلك أنْ يكون الرجلان يريدان يستبقان بفرسيهما ...» (٢١٢) ، وقوله (٢١٣) :

العلم مَغْرَسُ كلِّ فخرٍ فافْتَخِرْ واحذَرْ يفوتُكُ فخرُ ذاك المَغْرِس

والقولُ فيما مرَّ من حيث حذفُ الحرف المصدريّ كالقول في سابقه .

---

(٢٠٣) انظر ابن هشام الأنصاري ، مغني اللبيب : ٥٤٧ ـ ٥٤٨ ، محمد عبد العزيز النجار ، ضياء السالك إلى أوضح المسالك ، م : ٢ ، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م : ٢/٣٧٠ ـ .

(٢٠٤) الإمام الشافعي ، الأم : ٤/١٩٨ .

(٢٠٥) الإمام الشافعي ، الأم : ٤/٣٠ .

(٢٠٦) الإمام الشافعي ، الرسالة : ٢٦٥ .

(٢٠٧) الإمام الشافعي ، الأم : ٣/٧٦ .

وانظر شواهد أخرى : الأم : ٣/٥٠ ، ١٠٠ ، ١/١٨٤ ، ٢٤٥ ، ٢/١٧٧ .

(٢٠٨) الإمام الشافعي ، الأم : ٣/٧٧ .

(٢٠٩) انظر د. عبد الفتاح الحموز ، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ٩٠٥ ـ

(٢١٠) الإمام الشافعي ، الأم : ١/١١٢ .

(٢١١) الإمام الشافعي ، الأم : ١/١٢٣ .

(٢١٢) الإمام الشافعي ، الأم : ٤/٢٤٣ .

(٢١٣) الإمام الشافعي ، ديوان الشافعي : ٥٣ .

وفي كلام الشافعيّ ما يُمْكِنُ حملُهُ على أنَّ الجملة تَسُدَّ مسدَّ مفعولي (علم) إذا لم تُحْمل على أنّها بمعنى المعرفة التي بعد جهل: «ولا أعلمه يجب غَسْلُها كلها، وإنَّما قلت لا أعلم يَجِبُ غسْلُها كلها بقول الأكثر والأعم ...» (٢١٤).

ومِمَّا يمكن حمله على وقوع الجملة مبتدأ إذا لم يُحْمَلْ على تقدير حذف لحرف المصدري: «كما عليه يتعلَّمُ الصلاةَ والذكْرَ..» (٢١٥)، وقوله (٢١٦):

وأَجْلِسُ وحدي للعبادَةِ آمِناً أقَرُّ لعيني من جليسٍ أُحاذِرُهْ

على أنَّ (أقَرُّ) خبر للجملة الفعلية (وأجلس..) (٢١٧).

(٣) سبْكُ مصدرٍ مِنْ (لو) وما في حيِّزها:

ذكر ابنُ مالكٍ (٢١٨) أنَّ علامة كونها مصدريَّة وضع (أنْ) موضعها، وأنَّ أكثرَ وقوعها مصدريَّةً بعد ما يدل على تمَنٍّ، وأنَّها لا تُوصل إلا بفعلٍ متصرِّف ماضٍ أو مضارع. ومِمَّنْ عدَّها من الحروف المصدريَّة أبو علي الفارسي والفراء والتبريزي والعكبري (٢١٩). ولعلَّ ما في كلامِ الإمام الشافعي من مواضع تعزِّزُ ما ذهب إليه هؤلاء: «وَأَحَبُّ إليَّ لو عاد..» (٢٢٠)، «وأَحَبُّ إليَّ لو بَدأ..» (٢٢١)، «وأحبُّ إليَّ لو أمَسَّ أطرافَ ما بَقيَ من يديه» (٢٢٢).

---

(٢١٤) الإمام الشافعي، الأم: ١/٤٠.

(٢١٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٤٩.

(٢١٦) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٤٣.

(٢١٧) انظر التفصيل في وقوع الجملة مبتدأ وعدمه: د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ٩٠٤.

(٢١٨) انظر ابن مالك، شرح التسهيل: ١/٢٥٦ــ٢٥٧، ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ٣٥٠ــ٣٥١، أحمد بن عبد النور المالقي (ت: ٧٠٢هـ)، رصف المباني في شرح حروف المعاني، تحقيق د. أحمد محمد الخراط، دمشق: ١٣٩٥هـ ــ ١٩٧٥م، من مطبوعات مجمع اللغة العربية: ٢٨٩ــ٢٩١، د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ١١١٢ــ، وانظر فيه شواهد من القرآن الكريم.

(٢١٩) انظر ابن مالك، شرح التسهيل: ١/٢٥٦ــ٢٥٧.

(٢٢٠) الإمام الشافعي، الأم: ١/٨٨.

(٢٢١) الإمام الشافعي، الأم: ١/٦٧.

(٢٢٢) الإمام الشافعي، الأم: ١/٤١.

وانظر شواهد أخرى: ١/٤٢، ١١٧، ١٠٢، ٣١٦، ٢/١٩، ٢٥٧، ٢٣٣، ٣/١٠٩، ١٢٦، الأحكام: ١/٢٤٩.

ولعلَّ ما يعزِّزُ كونَ (لو) فيما مرَّ مصدريّةً مجيء (أنْ) بدلا منها في العبارَة نفسها : «فأحَبُّ إليَّ أنْ يأمُرَ مقيما ...» (٢٢٣) .

وتُطالعنا (لو) حرفاً مصدريّاً في كلام الشافعي بعد فعلٍ غير (أحَبُّ) : «وحَسُنَ لو فَعَلوا ..» (٢٢٤) على أنَّها وما في حيِّزها في موضع رفع على الفاعل .

ومِمَّا يمكن عدُّه من هذه المسألة وقوعُها بعد (ما) الزائدة : «فإنْ كان انصرفَ انصرافاً قريباً قَدْرَ ما لو كان سها عن شيءٍ من الصلاة» (٢٢٥) ، فيكون المصدر المؤوَّل منها وما في حيِّزِها في محل جر على المضاف إليه .

(٤) الإعراب بالحروف :

يطالِعُنا في كلام الشافعي ما يُمْكِن أنْ يُعَدَّ على خلاف الأصل النحوي في هذه المسألة ، ومن ذلك حذف النون في الأفعال الخمسة من غير أنْ يتقدَّم ناصبٌ أو جازم ، ومن ذلك : «**والبيع في الذهب ما يتقاضاه مكانَهما ..**» (٢٢٦) ، **فَحُذِفَتِ النون مِنْ (يتقابضاه)** المرفوع ، «و يتركونه أخرى ، و يتفرقوا في بعض ما أخذوا به منهم» (٢٢٧) ، «فلا يُحِلُّوا المطلَّقة حتى تغتسل من الحيضة الثالثة» (٢٢٨) ، «قال الشافعي : كل ما كان مِمّا يملكوا لا روح له فإتلافه مباح بكل وجه ..» (٢٢٩) ، فَحُذِفَتِ النون فيما مرَّ تخفيفا (٢٣٠) .

ومِمَّا يُعَدُّ من هذه المسألة استعمال (أبو) بالواو رفعا ونصبا وجرا : «أخبرنا سفيان عن سالم أبو النضر ..» (٢٣١) ، فلفظة (أبو) بدل من (سالم) المجرور ، فكان يجب أنْ يقال

(٢٢٣) الإمام الشافعي ، الأم : ١٩٠/١ ، وانظر : ١٠٩/١ ، ١٩٦ .
(٢٢٤) الإمام الشافعي ، الأم : ٢٣٧/٢ .
(٢٢٥) الإمام الشافعي ، الأم : ١٤٣/١ ، وانظر : ٢٤٩/٢ ، ٢٥٣/٢ .
(٢٢٦) الإمام الشافعي ، الأم : ٣٥/٣ .
(٢٢٧) الإمام الشافعي ، الرسالة : ٥٩٧ .
(٢٢٨) الإمام الشافعي ، الرسالة : ٥٦٢ .
(٢٢٩) الإمام الشافعي ، الأم : ٢٧٢/٤ .
(٢٣٠) انظر خالد بن عبد الله الأزهري (ت : ٩٠٥هـ) ، شرح التصريح على التوضيح ، القاهرة ـ دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشركاه : ٨٦/١ .
(٢٣١) الإمام الشافعي ، الرسالة : ٨٩ .

(أبي) إذا أُريدَ أنَ تعرب إعراب الأسماء الستة، ويمكن حمل ذلك على أنَّ الكنية عوملت معاملة العلم على أنَّ المضاف والمضاف إليه من باب الاسم الواحد.

ومن ذلك أيضا قوله: «ولو كان كلاهما ذو اليدين كان اسما يشبه أنْ يكون وافق اسما كما تتَّفق الأسماء» (٢٣٢).

(٥) نداء اسم الإشارة غير الموصوف:

لقد ذكر النحويُّون أنَّ اسم الإشارة إذا نُوْدِيَ وجب وصفُهُ (٢٣٣)، كقولنا: يا هذا الرجل، و يطالعُنا هذا النداء من غير الوصف في قول الشافعي (٢٣٤):

مَنْ يَزْنِ يُزْنَ به ولو بجداره إنْ كنتَ يا هذا لبيبا فافْهَمِ

(٦) نصب اسم كان المؤخَّر بعد الجار والمجرور:

لعلَّ للإمام الشافعي لغةً في هذه المسألة تخالف ما عليه الأصل النحوي، وما عليه العرب إنْ لم يُحْمَلْ كلامهُ على التأو يل، ومن ذلك: «فكان مما أَلْقَى في رُوعه سُنَّتَهُ» (٢٣٥) بنصب (سُنَّتَهُ)، وذكر الأستاذ أحمد محمد شاكر أنَّه قد تأكَّد أن هذا الضبط صحيح، ولذلك أبقاه على حاله (٢٣٦)، ويجوز أنْ يكون المنصوب خبرا على أنَّ اسمها (ما) على زيادة (من) في الكلام الموجب حملا على مذهب بعض النحاة.

ومن ذلك أيضا: «كانَ لهُ عند الله عهداً أنْ يُدْخِلَهُ الجنَّة» (٢٣٧)، «قال: وقد كانت لرسول الله في هذا سُنَناً ليست نصَّاً في القرآن» (٢٣٨)، «ثم كانت لرسول

(٢٣٢) الإمام الشافعي، الأم: ١٤٨/١.
(٢٣٣) انظر السيوطي، همع الهوامع: ٤٩/٣.
(٢٣٤) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٧٧.
(٢٣٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ١٠٣.
(٢٣٦) الإمام الشافعي، الرسالة، ١٠٣ (حاشية: ٢).
(٢٣٧) الإمام الشافعي، الرسالة: ١١٧. هذا الكلام جزء من حديث نبوي شريف.
(٢٣٨) الإمام الشافعي، الرسالة: ١٥٩.

الله في بيوعٍ سوى هذا سُنَناً . . » (٢٣٩) ، « إلاَّ ما كان يحتمل أنْ يُشَبّهَ بما احتمل أنْ يكون فيهِ شبها من معنيين مختلفين » (٢٤٠) .

ولعلَّ ما مرَّ يُعَزِّزُ أنّ الضَبْطَ صحيحٌ ، فليس ذلك من الناسخ ، وهي مسألَةٌ قد تأكَّدَ منها الأستاذ أحمد محمد شاكر كما مرَّ ، فكُتُبُ العربيَّة لم تزوِّدْنا بهذه المسألة ، و يتراءى لي ما يلي :

(١) أنْ يكونَ ذلك من باب نصب معمولي (كان) كما نُصِبَ معمولا (إنَّ) ، ولعلَّ ما يُعَزِّز ذلك أنَّ الإمام الشافعي قد كان يخاطب كل قوم بلغتهم كما مرَّ ، ولقد مرَّ أنَّه كان ينتقل بين القبائل العربية المختلفة على الرغم من أنَّ مظانَّ اللغة لم تزوِّدْنا بهذه اللغة التي جاء كلام الشافِعي عليها ؛ لأنَّها لم تَجْمَعْ في ثناياها لغاتِ العرب كلَّها ، أو كلامَ العرب كُلَّه . وهي مسألة تبدو واضحةً في كثير من مسائِلِ هذا البحث .

(٢) أنْ يكون الجار والمجرورُ اسماً للفعل الناسخ على أنَّهُ مقدَّر بمفرد على الرغم مما فيه من مخالفة الأصل النحوي .

(٣) أنْ يكون حرفُ الخفض زائدا في الكلام المثبَت فيما يصحُّ فيه أنْ يكونَ الاسم المجرور لفظا اسما لها .

و يتراءى لي أنَّ الأول أقربُها وأظهرُها لمعرفة الإمام الشافعيّ بلغات العرب شاذّها وفصيحها .

(٤) أنْ يكونَ اسمُها ضميرا مستترا مفهوما ، على أنَّ المنصوب خبرُها ، و يصِحُّ ذلك إذا استقام المعنى .

(٧) اسما (كان) و (إنَّ) نكرتين مقدَّمتين على خبريهما :

تطالِعُنا في كلام الإمام الشافعي مواضع يمكن حملُها على إجازة كون المبتدأ نكرةً إذا لم تُحْمَلْ على التقدير والتأويل من حيثُ نِيَّة الصفة وغير ذلك ، ومِمَّا جاء فيه اسم (كان)

(٢٣٩) الإمام الشافعي ، الرسالة : ١٧٥ .

(٢٤٠) الإمام الشافعي ، الرسالة : ٥١٦ .

نكرةً: «فكان شيئان حلالين، فأثبَتَ تحليل أحدِهما» (٢٤١)، «وإذا كانت أم أختا ورَّثْناها بأنها أم..» (٢٤٢)، «ولا يجوزُ أنْ يكونُ شيءٌ حلالا من جهة الذكاة لأحدٍ حراما على غيره» (٢٤٣).

ومِمَّا جاء فيه اسمُ (إنَّ) كذلك: «وإنَّما قلنا بالاحتياط أنَّ جائزاً أنْ يصوم» (٢٤٤)، ويجوزُ أنْ يُعَدُّ المصدَرُ المؤوَّل اسمَها و (جائزا) خبرها على لغة من ينصب المعمولين على الرغم من تَقدُّم الخبر على الاسم.

ومن ذلك أيضا: «ولا أحَدٌ نسبته العامَّةُ إلى علم إلا حديثاً من الزمان، فإنَّ قائلاً قال فيه بمعنى: لم أعلم أحدا من أهل العلم عرفه، وقد حَفِظْتُ عن عددٍ منهم إبطالَهُ» (٢٤٥)، «وأنَّ فرضاً أنْ يقوم بها» (٢٤٦)، القول في هذا كالقول فيما جاء فيه الخبر مصدراً مؤوَّلاً.

ومن ذلك أيضا: «لأنَّ شاهدين لا يحتمل بحالٍ أنْ يكونا إلاَّ رجلين» (٢٤٧).

(٨) اقتران خبر بعض النواسخ بـ (أنْ) وعدمه:

لقد ذكر النحاة (٢٤٨) أنَّ الأكثر في (عسى) اقترانُ خبرِها بـ (أنْ)، وأنَّ عَدَم اقترانه بها خاصٌّ بالشعر، وَمِمَّا جاء من كلام الإمام الشافعي مجرَّداً الخبر منها قوله (٢٤٩):

عسى مَنْ لَهُ الإحسان يَغْفِرُ زلَّتي و يَسْتُرُ أوزاري ما قد تَقَدَّما

(٢٤١) الإمام الشافعي، الأم: ٢/٢٧١.
(٢٤٢) الإمام الشافعي، الأم: ٤/٨٦.
(٢٤٣) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ٢/٩٩.
(٢٤٤) الإمام الشافعي، الأم: ٢/٢٨٤.
(٢٤٥) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٨٧٩.
(٢٤٦) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ٢/١٣٩.
(٢٤٧) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ٢/١٣١. وانظر شاهدا آخر في المكان نفسه.
(٢٤٨) انظر: خالد الأزهري، شرح التصريح على التوضيح: ١/٢٠٦، الصبّان، حاشية الصبان: ١/٢٠٦.
(٢٤٩) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٧٩.

وقوله ([٢٥٠]) :

وإنْ ضاقَ رزقُ اليوم فاصْبِرْ إلى غدٍ عسى نَكَباتُ الدهرِ عنك تزولُ

وذكروا أيضا أنَّ الغالب في خبر (كاد) التجرُّد ([٢٥١]) منها ، وقد جاء في كلام الإمام الشافعي عدم التجرد : «وأنَّ معرفة خرصهما تكاد أنْ تكون بائنةً ...» ([٢٥٢]) .

وذكروا أيضا أنَّ خبر (لعلَّ) يصحُّ أنْ يقترنَ بها حملاً على (عسى) ([٢٥٣]) ، ومِمَّا جاء في كلام الإمام الشافعي من ذلك : «ولعلَّ عُمَرَ أنْ يكونَ صالح من نصارى العرب ...» ([٢٥٤]) ، «ولعلَّ بعضكم أنْ يكون ألْحَنَ بحجَّتِه من بعض ...» ([٢٥٥]) .

(٩) العطفُ على الموضع :

ومن ذلك عطف المنصوب على الحال شبه الجملة ، ومنه : «بخبرٍ قلته أم قياسا ، قال : قلته خبرا ...» ([٢٥٦]) ، فعطف (قياسا) على (بخبر) . وقوله : «فإنْ لم يفعلوا فَأهلَّ رجلٌ على غير وضوء أو جنباً فلا إعادة عليه ولا كفَّارة» ([٢٥٧]) .

ومن ذلك العطفُ على موضع الجملة التابعةِ لمنصوبٍ ، ومنه : «قرحاً ليسَ بكبيرٍ أو كبيراً» ([٢٥٨]) ، فَعَطَفَ (كبيراً) على موضع (ليس بكبيرٍ) نعتِ (قرحاً) .

---

(٢٥٠) الإمام الشافعي ، ديوان الشافعي : ٧٠ .

(٢٥١) انظر الصبان ، حاشية الصبان : ٢٦١/١ .

(٢٥٢) الإمام الشافعي ، الأم : ٨٦/٣ . وانظر شاهدا على اقتران الخبر بها : ١٠٩/٣ .

(٢٥٣) انظر : المالقي ، رصف المباني : ٣٧٤ ، خالد الأزهري ، شرح التصريح على التوضيح : ٢١٣/١ ، السيوطي ، همع الهوامع : ١٥٨/٢ .

(٢٥٤) الإمام الشافعي ، الأم : ٢١١/٤ .

(٢٥٥) الإمام الشافعي ، الأم : ٤٢/٧ ، وانظر : ١١ ، ١٣ .

(٢٥٦) الإمام الشافعي ، الأم : ٢٩٩/١ .

(٢٥٧) الإمام الشافعي ، الأم : ٢٢٢/٢ . وانظر شاهدا آخر : الأم : ١٨١/٢ .

(٢٥٨) الإمام الشافعي ، الأم : ٥٩/١ . وانظر شاهداً آخر : الأم : ١٥١/٤ .

(١٠) إمالة (لا) النافية في (إمَّا لا):

لقد أُمِيْلَ من الحروف (بلى) لنيابَتِها عن الجملة وفي الجواب، و (لا) في (إمَّا لا) لوضعها موضع الفعل والفاعل، وقيل إنَّها تُمالُ في الأجوبة أيضا (٢٥٩). و يظهرُ لي أنَّ إمالة (لا) في (إمَّا لا) لغة الإمام الشافعي: «كنت مع ابن عباس إذْ قال له زيد بن ثابت: أتُفْتي أن تصدُرَ الحائض قبل أنْ يكونَ آخر عهدها بالبيت؟ فقال له ابن عباس: إمَّا لِي فاسْأَلْ فلانةَ الأَنصاريَّة...» (٢٦٠)، ولغة الإمام الشافعي هي لغة قريش.

(١١) أجوبة أدوات الشرط غير الجازمة:

لقد انتهيت من الاستقصاء الشامل لجواب (لو) في تآليف الشافعي إلى أنَّ أهم سماتِهِ ما يلي:

(١) أنَّه ماضٍ خالٍ من اللام، وهو أكثر شيوعاً من غيره في تآليفه، ولقد ذكر النحويُّون أنَّ ذلك من غير الغالب، وقيل إنَّ اللام مرادة. وهذه اللام عند ابن جني داخِلَةٌ على جواب القسم المقدَّر (٢٦١)، ولسنا مع النحويِّين في أنَّ هذا من غير الغالِب، لأنَّه يُعَدُّ غالباً في كلام الشافعي الحجَّة، ومن ذلك: «ولو قلت: يجوز أنْ أستأجر منك عبدَكَ بعشرة دنانير شهراً... كانتْ العشرة ديناً...» (٢٦٢)، «ولو صلَّى مع الإمام فقدِرَ على القيام في بعضٍ، ولم يقدِرْ في بعضٍ صلَّى قائماً...» (٢٦٣).

---

(٢٥٩) انظر السيوطي، همع الهوامع: ١٩٧/٦

(٢٦٠) الإمام الشافعي، الرسالة ٤٤٠.

وانظر في ذلك حاشية الأستاذ أحمد محمد شاكر رقم: ٣.

(٢٦١) انظر التفصيل في هذه المسألة: د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ٧٦٨، ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ٣١٠.

(٢٦٢) الإمام الشافعي، الأم: ٢٤/٤.

(٢٦٣) الإمام الشافعي، الأم: ١٠٠/١.

وانظر شواهد أخرى: ٢٥/١، ٣٠، ٣٤، ٣٩، ٤٠، ٤٢، ٤٣، ٥٠، ٥٢، ٥٣، ٥٥، ٥٨، ٦١، ٦٣، ٦٤، ٨٨، ٩٨، ١٢٢، ١٢٣، ١٣٥، ١٣٦، ١٤٣، ١٤٨، ١٥٣، ١٥٤، ٥٢/٣، ٥٤، ١١٣، ٥٧/٥. ديوان الإمام الشافعي: ٢٢، ٣٨.

وَمِمَّا جاء مَقترِناً بها : «ولو كان الحُكْمُ عليه أنْ يضع الجائحة لكانَ أشبَهَ أنْ يقول..» (٢٦٤) ، وقوله (٢٦٥) :

ولو لَمْ تَكُنْ نفسي عليَّ عزيزَةً لمكَّنْتُها من كلِّ نَذْل تُحارِبُهْ

(٢) أنَّه مضارعٌ مسبوقٌ بـ (لم) :

لقد ذكر النحويُّون أنَّ الغالبَ في الجَواب أنْ يكون مضارِعاً مسبوقا بـ (لم) أيضا (٢٦٦) ، وتكادُ المواضع التي تطالِعنا في كلام الإمام الشافعي في هذه المسألة تكون أقلَّ مِنْ كونه ماضيا مُثْبِتاً غير مسبوق باللام ، ومن ذلك : «وكذلك لو مَسَحَ على برقع ... لم يجزئه..» (٢٦٧) ، «وكذلك لو مسح في الحضر فلم يصلِّ صلاةً حتى يخرج إلى السفر لم يكن له أنْ يصلّيَ بالمسح..» (٢٦٨) .

(٣) أنَّهُ جملةٌ اسمية مسبوقة بالفاء :

لقد أجاز بعضُ النحويِّين أنْ يكون جواب (لو) جملةً اسميَّةً مصدّرةً باللام ، وقد عدُّوا **من ذلك قولَهُ تعالى : «ولو أنَّهم آمَنُوا واتَّقَوْا لمثوبَةٌ مِنْ عند الله ...» (٢٦٩) ، وفي هذه المسألة خلاف بسطت الحديثَ فيه في (التأويل النحوي في القرآن الكريم) (٢٧٠) . وذكر السيوطي أنَّه يندُرُ أنْ يكون الجوابُ مصدّرا بـ (ربَّ) أو الفاء (٢٧١) .**

و يتراءى لي أنَّ كلامَ الإمام الشافعيِّ في هذه المسألة من بابِ سَعَةِ العربيَّة ، لأنَّه قد

---

(٢٦٤) الإمام الشافعي ، الأم : ٥٧/٣ .

(٢٦٥) الإمام الشافعي ، ديوان الشافعي : ٢٢ .

(٢٦٦) انظر السيوطي ، همع الهوامع : ٣٤٨/٤ ، د. عبد الفتاح الحموز ، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ٧٦٨ .

(٢٦٧) الإمام الشافعي ، الأم : ٤١/١ .

(٢٦٨) الإمام الشافعي ، الأم : ٥١/١ .

وانظر شواهد أخرى : ٣٦/١ ، ٤١ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٥١ ، ٦٣ ، ١٠٠ ، ١٠١ ، ١٢٢ ، ١٣٤ ، ١٤١ ، ١٤٤ ، ٥٧/٥ ، ٥٩ ، ٦٠ .

(٢٦٩) البقرة : ١٠٣ .

(٢٧٠) انظر : د. عبد الفتاح الحموز ، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ٦٧٣ ـ

(٢٧١) انظر السيوطي ، همع الهوامع : ٣٤٩/٤ ـ

جعل الجواب جملة اسميَّة مسبوقةً بالفاء، وهي مسألة تجعلنا ندعو إلى زيادَته على أصول النحو، لأنَّ كلامه حجَّةٌ؛ ولأنَّه قد وردَ عن العرب الجزمُ بـ (لو) حملا على (إنْ)، ومِمَّا جاء في كلامه من هذه المسألة: «وكذلك لو أخَّر الظهر عامِداً لا يريدُ بها الجمعَ إلى وقت العصر فهو آثِمٌ في تأخيرها عامِداً ولا يُريدُ بها الجمع» (٢٧٢)، «ولو أجازوه جزافا فالغرائز لا تحول دونه..» (٢٧٣)، «ولو شَهِدَ شاهِدٌ أنَّ رجُلاً رُمي بسهمٍ، فأصاب بعضَ جسده، ثمَّ خرج منه، فأصاب آخر، فقتله، أو جرحه ــ فالرمية الأولى عمدٌ والمُصاب الثاني خطأ» (٢٧٤)، «ولو أنِّي اشتريته على ألاَّ أقبضَهُ إلى غدٍ أو أكثر من ذلك فلا خيرَ فيه..» (٢٧٥)، «ولو اشترى أحدُهما الفضَّة، ثم أشرك فيها رجلا آخر، وقبضها المشترك، ثم أودعها إياه بعد القبض ــ فلا بأسَ» (٢٧٦)، «ولو أنَّ نفراً اشتَرَوْا طعاماً فأقاله بعضهم، وأبى بعضهم ــ فلا بأس..» (٢٧٧).

والقول في هذه المسألة كالقول في سابقتها من حيثُ كونُ كلام الشافعي حجَّةً في إجازة هذه المسألة والقياس على كلامه من غير تردُّدٍ. ومِنَ المُثْبَتِ المسبوقُ بالفاء: «ولو تابا وهربا فيقتلان بالاسم اللازم لهما...» (٢٧٨).

ومن المنفيِّ: «وهكذا لو كان صاع البردى وصاع العجوة (بصاعَي) لون كل واحدٍ منهما بحصته من اللون، فكان البردى بخمسة أسداس، والعجوة بسدس صاعين ــ فلا يحل من قبل أنَّ البردى بأكثر من كيله...» (٢٧٩)، «ولو أُصيْبَتِ الثمرة في يدي مشتري رقبة الحائط بجائحة تأتي أو على بعضه ــ فلا يكون للمشتري أنْ يرجع بالثمرة

(٢٧٢) الإمام الشافعي، الأم: ٩٨/١.
(٢٧٣) الإمام الشافعي، الأم: ٥١/٣.
(٢٧٤) الإمام الشافعي، الأم: ٤/٧.
(٢٧٥) الإمام الشافعي، الأم: ٨١/٣.
(٢٧٦) الإمام الشافعي، الأم: ٣٢/٣.
(٢٧٧) الإمام الشافعي، الأم: ٧٨/٣.
(٢٧٨) الإمام الشافعي، الأم: ٢٣٦/٤.
(٢٧٩) الإمام الشافعي، الأم: ٣٥/٣.

المصابة ...» (٢٨٠) ، «وكذلك لو قرأ شيئاً من القرآن لا تجزيه الصلاة إلاَّ به قدّم منه وأخَّرَ..» (٢٨١) .

(٥) أنّه ماضٍ مسبوقٌ بـ (قد) والفاء) :

ومن ذلك قوله : «ولو قالَ : الله أكبرُ من كلِّ شيءٍ، وأعظَمُ ، والله أكبَرُ كبيرا ـ فقد كبَّرَ وزادَ شيئاً ، فهو دَاخِلٌ في الصلاة بالتكبير..» (٢٨٢) .

(٦) أنَّهُ مصدَّرٌ بـ (إنَّ) :

ومن ذلك قوله : «ولو أهدى إنَّما كان أحبَّ إليَّ ..» (٢٨٣) ، ولو باع رجلٌ رجلا **أرْضاً أو دارا فكان له فيها خشب مدْفون أو حجارة مُدْفونة ليست بمبيّنة إنَّ ملكَ الموضوع كله** للبائع ، لا يملك المشتري منه شيئاً إنَّما يملك الأرض» (٢٨٤) .

أمَّا جواب (لولا) فذكر ابن عصفور أنَّ حذف اللام من جوابها الماضي المُثْبَت خاصٌّ بالشعر، وقيل إنَّه قليل (٢٨٥) ، ولم يقع في القرآن . وَمِمَّا جاء في كلام الشافعي من كونه ماضيا مثبَتاً غيرَ مقترن باللام : «ولولا الاستدلال بالسنة وحُكْمُنا بالظاهر قطعنا من لزمه اسمُ سرقة وضربنا مائةً كلَّ مَنْ زنا ...» (٢٨٦) ، وقوله (٢٨٧) :

ولولا خشْيَةُ الرحمن ربِّي حسبْتُ الناسَ كلَّهم عبيدي

وقد جاء أيضا مضارعا منفيّاً بـ (لم) ، ومن ذلك قوله (٢٨٨) :

(٢٨٠) الإمام الشافعي ، الأم : ٤٣/٣ .
(٢٨١) الإمام الشافعي، الأم : ١٢٢/١ ـ ١٢٣ .
(٢٨٢) الإمام الشافعي ، الأم : ١٢٢/١ .
(٢٨٣) الإمام الشافعي ، الأم : ٢٨٣/٢ .
(٢٨٤) الإمام الشافعي ، الأم : ٤٧/٣ .
(٢٨٥) انظر : المرادي ، الجنى الداني في حروف المعاني : ٥٤١ ، السيوطي ، همع الهوامع : ٣٥١/٤ .
(٢٨٦) الإمام الشافعي ، الرسالة : ٧٢ ـ ٧٣ . وانظر شاهداً آخر على تصدُّره بـ (ما) النافية : الإمام الشافعي ، الأم : ٢٤/٤ .
(٢٨٧) الإمام الشافعي ، ديوان الشافعي : ٤٠ .
(٢٨٨) الإمام الشافعي ، ديوان الشافعي : ٢٧ .

والأُسْدُ لولا فِراقُ الأَرْضِ ما افْتَرَسَت والسَّهْمُ لولا فِراق القوْس لم يُصِبِ

(١٢) التعدية واللزوم :

تطالِعُنا في كلام الإمام الشافعي بعضُ المواضع يمكن حَمْلُها على أنَّها لا تخضع لِما في مظانِّ اللغة إنْ لم تُحْمَلِ على التأويل كالتضمين والزيادة، ومن ذلك تعدية (غَلِطَ) بـ (إلى) : «ولو غَلِطَ رجلٌ إلى أنَّ الحديث على المتبايعين ..» (٢٨٩) ولم يطالعني ذلك في (لسان العرب) : لأنَّه يقال : غَلِطَ فيه (٢٩٠) .

ومنه (غزا) الذي يصل إلى مفعول صريح أو غير صريح يصل إليه بـ (إلى) في كلام الإمام الشافعي : «ويجب على أهل الإمام أنْ يغزوا أهل الفيء، يغزو كلُّ قومٍ إلى مَنْ يليهم مِنَ المشركين ..» (٢٩١)، «فلا بأسَ أنْ يغزو إليهم مَنْ يُقيمُ في ثغورهم ..» (٢٩٢)، ولعلَّ بالمراد بذلك السيرُ إلى قتالِ العدوِّ وانتهابه (٢٩٣) .

ومنه (عَلف) الذي يصل إلى مفعولين صريحين (٢٩٤)، و يُفْهَمُ مِمَّا في كلام الشافعي أنَّه يصل إلى مفعول صريح وآخر غير صريح يصل إليه باللام : «و يعلفه و يطعمه و يسقيه و يعلف له ..» (٢٩٥) .

ومنه (أجاب) الذي يصل إلى مفعول غير صريح بـ (على) في كلام الشافعي : «وأجابهم على ما قالوا له ...» (٢٩٦)، وما في مظانِّ اللغة يدلُّ على أنَّهُ يصل إلى مفعوله بـ (عن) أو (إلى)، أو يصل إلى مفعول صريح، فيقال : أجاب سؤاله، وعنه، وإلى

(٢٨٩) الإمام الشافعي، الأم: ٣/١٠ .
(٢٩٠) انظر ابن منظور، لسان العرب : (غلط) .
(٢٩١) الإمام الشافعي، الأم: ٤/١٧٨ .
(٢٩٢) الإمام الشافعي، الأم: ٤/١٧٨ .
(٢٩٣) انظر ابن منظور، لسان العرب (غزا) .
(٢٩٤) انظر ابن منظور، لسان العرب (علف) .
(٢٩٥) الإمام الشافعي، الأم: ٤/٢٧١ .
(٢٩٦) الإمام الشافعي، الأم: ٤/١٨١ .

سؤاله (٢٩٧) .

ومنه (اغتصب) الذي يصل إلى مفعولين صريحين في كلام الشافعي : «ولو اغتصبه أرضا ... بالحال الذي اغتصبه إيَّاها» (٢٩٨) ، والقول نفسه في (غَصبه) : «وكذلك إنْ غَصبَهُ سمناً وعسلا ودقيقاً ..» (٢٩٩) ، «وإنْ غصبه ذهباً ..» (٣٠٠) ، ولعلَّ ما في مظانّ اللغة يدل على أنَّهُ مِمَّا يتعدى إلى مفعولٍ صريح ، أو إلى مفعولين يصل إلى الثاني منهما بـ (على) ، أو إلى اثنين صريحين على أنَّهُ بمعنى الجماع ، وكلام الإمام الشافعي لا يَدُلُّ على ذلك (٣٠١) .

ومنه (صلَّى) الذي يصل إلى مفعوله في كلامه بـ (إلى) : «فدلَّ ذلك على أنَّه أمرَهُمْ بالصلاة للجهة التي وجَّهَهُمْ لها من الكعبة ..» (٣٠٢) ، «كالطاعة له حين صلَّى إلى الكعبة ..» (٣٠٣) ، و يتراءى لي أنَّ التقدير : صلَّى متوجِّهاً إلى الكعبة ، على أنَّ الجار والمجرور يتعلَّق بحال محذوفة . ويجوز أنْ يقال : صلَّى لنا ، على أنَّه بمعنى الاستغفار .

ومنه (بات) الذي يُوحي كلام الإمام الشافعيّ بأنَّه مِمَّا يتعدى إلى مفعولٍ صريح إنْ لم يُحْمَلْ على عدِّهِ ظرفا : «وجعل له الخيارَ إذا باتَ مكانا واحِداً بعد البيع ..» (٣٠٤) ، ويمكن حمله على ما حكاه أبو عبيد : بتُّ القوم ، و بتُّ بهم و بتّ عندهم (٣٠٥) .

(١٣) زيادة الحروف :

في كلام الإمام الشافعي مواضع كثيرة يمكن حملها على زيادة الحرف ، ولعلَّ أهمَّها ـ كما يتراءى لي ـ تلك التي لا تخضَعُ للأصل النحويّ ، أو تُعَزِّزُ مذهبَ بعض النحاة ،

(٢٩٧) انظر ابن منظور، لسان العرب (جوب)، محمد العدناني، معجم الأخطاء الشائعة : ٥٩ .
(٢٩٨) الإمام الشافعي ، الأم : ٣/٢٥٥ .
(٢٩٩) الإمام الشافعي ، الأم : ٣/٢٦٠ .
(٣٠٠) الإمام الشافعي ، الأم : ٣/٢٦ .
(٣٠١) انظر : ابن منظور، لسان العرب (غصب) ، الزبيدي ، تاج العروس (غصب) .
(٣٠٢) الإمام الشافعي ، الأم : ١/١١٧ .
(٣٠٣) الإمام الشافعي ، الأم : ٤/١٩٥ .
(٣٠٤) الإمام الشافعي ، الأم : ٤/٤٦٢ .
(٣٠٥) انظر ابن منظور، لسان العرب : ٢/١٦ (بيت) .

ومن ذلك زيادة الباء في التوكيد المعنويّ، وهي مسألة تشيع في مواضع كثيرة من تآليفه: «حتى ينو يها بعينها» (٣٠٦)، «إلاَّ أنْ يوجد عنده مالُ رجلٍ بعينه» (٣٠٧)، «وذلك أنَّ الصفة وقعت على شاة بعينِها» (٣٠٨)، وقيل إنَّ زيادة الباء في التوكيد المعنوي لا تصح؛ لأنَّه ليس من مواضع زيادتها، ولعلَّ ما في كلام الإمام الشافعي من شواهد تجعلنا نجيز هذه المسألة من غير تردُّدٍ، ولعلَّ ما يعزِّزُ ذلك أيضا زيادتها في قوله تعالى في أحد التأويلات (٣٠٩): «والمطلَّقات يتربَّصْنَ بأنفسهن ثلاثَةَ قروءٍ» (٣١٠).

ومِنْ ذلك زيادَتُها في مفعولِ (ترى) إذا لم يُحْمَل على أنَّهُ بمعنى (تشعر): «أوَ لا ترى بأنْ لا بأسَ بأن أبيعَك...» (٣١١)، وفي مفعول (اعْلَمْ) (٣١٢):

وأدِّ زكاةَ الجاه واعلَمْ أنَّها كمثل زكاةِ المالِ تمّ نصابها

والقولُ في هذه الزيادة كالقول في سابقتها، وهذا يخرّج على قولِهِ تعالى ــ: «ألم يَعْلَم بأنَّ الله يرى» (٣١٣).

ومن ذلك زيادتها في الفاعل، ومن ذلك: «وإذا بانَ بأنَّها ليسَتْ بحاملٍ رجع عليها به..» (٣١٤).

ومن ذلك زيادَةُ (على) بينَ المضاف والمضاف إليه: «على أنَّ فرْضَ غسل القدمين إنما

---

(٣٠٦) الإمام الشافعي، الأم: ١١٧/١.

(٣٠٧) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ٤٥/٢.

(٣٠٨) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٥٧.

وانظر شواهد أخرى: الإمام الشافعي، الأم: ١٦/٢، ٢٨٤، ٤١/٣، ٦١، ٧٣، ٨٣، ١٠١، ١٠٢، ١١٠، ١٣٨، ١٣٩، ١٥٧، ١٦٣، ٢١٠، ٢٤/٤، ١٨٤.

(٣٠٩) انظر: د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ١٢٩١، ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ١٥٠، أبو حيان النحوي، البحر المحيط: ١٨٥/٢، أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري (ت: ٦١٦)، التبيان في إعراب القرآن، م: ٢، تحقيق علي البيجاوي، القاهرة ــ دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي: ١٥٦/١.

(٣١٠) البقرة: ٢٢٨.

(٣١١) الإمام الشافعي، الأم: ٢٥/٤.

(٣١٢) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٢١، وانظر: ٥٣.

(٣١٣) العلق: ١٤.

(٣١٤) الإمام الشافعي، الأم: ٩٧/٤.

هو على المتوضىء لا خفي عليه . . » (٣١٥) ، على أنَّ النون حذفت للإضافة ؛ لأنَّ حَرْفَ الخفض زائد ، ويجوز أنْ تكون النون حُذِفَتْ تخفيفا فلا حذْفَ .

(١٤) المحذوفات :

تشيع في كلام الإمام الشافعي مسائل الحذف المختلفة شيوعَها في القرآن الكريم (٣١٦) ، وكلام العرب نظمه ونثره (٣١٧) ، ولستُ أوَدُّ أنْ أُعزِّزَ هذا البحث بتلك المُجْمَع عليها ؛ لأنَّها ليست ضالَّتي فيه ، ولذا رأيت الاكتفاء بالإشارة إلى مواطن بعضها ، أمَّا تلك التي لا إجماع فيها فسأذكرها معزَّزةً بشواهِدَ بيِّنَةٍ مِنْ كلامه ؛ لتكونَ شاهداً عدلاً على ما جَعَلَ بعض العلماء يَسِمُونَ كلامَه بأنَّه حجَّة يُقاسُ عليه .

ومِمَّا هو مُجْمَعٌ عليه من هذه المسألة حذفُ أجوبة الشرط (٣١٨) ، والمبتدأ بعد فاء الجزاء (٣١٩) ، وتمييز العدد بأنواعه ، لأنَّه مفهوم ، ومن ذلك العدد الصريح (٣٢٠) ، وكناية العدد (٣٢١) ، و (كان واسمها) بعد (لو) (٣٢٢) وغير ذلك من مسائل الحذف المختلفة .

ومِمَّا يمكِنُ عدُّه من المحذوفات غير المجمع عليها أسماء الأفعال الناسخة ، ومن ذلك : **« وقد يحتملُ أنْ يكون النَهي عن بيع العين الغائبة » (٣٢٣) : لقد ذكر الأستاذ أحمد محمد**

---

(٣١٥) الإمام الشافعي ، الرسالة : ٢٣٠ .
وانظر شاهدا آخر في الرسالة : ٥٤٦ .

(٣١٦) انظر د. عبد الفتاح الحموز ، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ١٣٣ ــ ٨٣٧ .

(٣١٧) انظر د. عبد الفتاح الحموز ، الحذف في المثل العربي ، عمَّان ــ دار عمَّار للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ ــ ١٩٨٤م .

(٣١٨) انظر الإمام الشافعي ، الرسالة : ٤٤٦ ، ٤٥٧ ، ٤٧٢ . الإمام الشافعي ، الأم : ٩٨/١ .

(٣١٩) انظر الإمام الشافعي ، الأم : ٢٣١/١ ، ٢٤٥ .

(٣٢٠) انظر في تمييز العدد الصريح : ١٠/٣ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣١ ، ٥٤ ، ٥٧ ، ٦١ ، ٦٩ ، ٧٥ ، ١٤٧ ، ١٥٢ ، ١٥٨ ، ١٦٤ ، ١٦٦ ، ٢٤٣ .

(٣٢١) انظر في تمييز (كم) : الإمام الشافعي ، الأم : ٩/٣ ، ٢٢٧ ، ٦١ ، ٣٥٠ ، أحكام القرآن : ١٧٧/٢ . وانظر في حذف تمييز (كذا وكذا) ، الأم : ٣٥/٣ .

(٣٢٢) انظر الإمام الشافعي ، الأم : ١٠٠/١ ، ١١٠ .

(٣٢٣) الإمام الشافعي ، الرسالة : ٣٤٠ .

شاكر أنَّ (النهيَ) ضُبِطَ بالنصب كما في الأصل، وهو الصواب عندَهُ؛ لأنَّ اسم الفعل الناسخ حُذِف للعلم به.

ومن ذلك أيضا حذف اسم (ليس) ضمير الشأن على الرغم من اختلاف النحويِّين في فعليتها أو حرفيتها، أو كونها ليست محضَةً في الفعلية ولا محضَةً في الحرفية (٣٢٤)، ولعلَّ في كلام الإمام الشافعي شواهِدَ لم يتنبَّه إليها النحاة تُعزِّز كونَها حرفيَّةً؛ لأنَّها ليست لها خاصية من خواصِّ الأفعال إنْ لم تُحْمَل هذه الشواهد على حذف اسمها ضمير الشأن، ومن ذلك: «قيل أفرأيت ما ابتعت فلم أقبضه، فأصابه من السماء شيء يتلفه، أليس يَنْفَسِخُ البيعُ (٣٢٥)، «قلت: أفليْسَ قد وَجَبَ لي عليك شيء لم يَكُنْ لي ولا لك..» (٣٢٦)، «أليْسَ تَزْعَمُ أنَّ البيع يجب بأحد أمرين» (٣٢٧)، «قلت: ليس يَقْبُحُ في هذا شيء...» (٣٢٨)، «أو ليسَ يقبُحُ في هذا شيء..» (٣٢٩)، وقوله (٣٣٠):

ورزقُكَ ليس يُنْقِصُهُ التَّأنِّي ولـيس يَزيدُ في الرزق العناءُ

لعلَّ ما مرَّ من شواهِدَ تعزِّزُ حرفيَّةَ (ليس) كغيرها من حروف النفي المهملة؛ لأنَّه لا **مُحْوِجَ إلى تقدير ضمير شأنٍ محذوف، ولعلَّ ما يعَزِّزُ ما أذْهَبُ إليه أنَّ المالقي قد حمل قول الشاعر** (٣٣١):

تُهْدي كتائبَ خُضْراً ليس يَعْصِمُها إلاّ ابتِدارٌ إلى موتٍ بإلجامِ

على ذلك.

---

(٣٢٤) انظر: المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني: ٤٥٩، المالقي، رصف المباني في شرح حروف المعاني: ٣٠٠ــ

(٣٢٥) الإمام الشافعي، الأم: ٦٣/٣.

(٣٢٦) الإمام الشافعي، الأم: ٨/٣.

(٣٢٧) الإمام الشافعي، الأم: ٩/٣.

(٣٢٨) الإمام الشافعي، الأم: ٨/٣.

(٣٢٩) الإمام الشافعي، الأم: ٨/٣. وانظر شاهدا آخر: الأم: ٥٢/٣.

(٣٣٠) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ١٦.

(٣٣١) انظر: المالقي، رصف المباني في شرح حروف المعاني: ٣٠١، المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني: ٤٥٩. والعجز فيه «إلاّ ابْتِدارٌ إلى مَوْتٍ بأسْيافِ». وانظر تفصيل هذه المسألة في المرجع الأول.

ومن ذلك حذف الموصول و بقاء صلته ، وهي مسألة أجازها الكوفيُّون والأخفش ، وتبعهم فيها ابن مالك (٣٣٢) ، ومِمَّا جاء في كلام الإمام الشافعي منها : «وتأكيدِهِ إيَّاها في الآي ذكَرْت ...» (٣٣٣) ، أي : التي ذكرت ، ويجوز أنْ تُعَدَّ الجملة الفعلية (ذكرت) حالا . «قال : فيعدو هذا أنْ يكون واجبا وجوبَ العلم قبله ..» (٣٣٤) ، أي : الذي قبله ، والقولُ في هذه المسألة كالقول في سابقتها . «قال الشافعي ـ رحمه الله ـ : الثمرُ يُباعُ ثمران ، ثَمَرٌ فيه صدَقَةٌ ، وثمرٌ لا صدقَةَ فيه ...» (٣٣٥) ، أي : الذي يُباع ، والقول فيها أيضا كالقول في سابقتيها .

ومِنْ ذلك حذفُ همزة الاستفهام ، وهي مسألة مختلف فيها ؛ فقيل تُحْذَفُ عند أمن اللبس ، وقيل إنَّ ذلك من باب الشذوذ إنْ لم يكن في الكلام ثمَّ فارقٌ بين الإخبار والاستخبار ، وقيل إنَّهُ مقيَّدٌ بوجود (أم) في الكلام (٣٣٦) ، ولعلَّ ما يعزِّزُ إجازة هذا الحذف ما في كلام الشافعي من شواهد ، و يشيع ذلك مع الأفعال المعلّقة عن العمل : «ولا أبالي تركَ الميتُ دارا أو أرضا أو غير ذلك ..» (٣٣٧) أي : أتَرَكَ ، «ولا يبالي كان مِكيالاً قد أبطله السلطان أولا ...» (٣٣٨) ، أي : أكان مكيالا ، «ولا يدري يكون أم لا ..» (٣٣٩) ، أي يدري أيكون ، «لا يعلم مسافرٌ هو أو مقيمٌ ركعَةً ...» (٣٤٠) أي : أمسافِرٌ .

ومِمَّا حُذِفَتْ فيه في غير التعليق : «قال ليس ذلك للحاكم ، ولكنْ جعلته ردّاً عليها

(٣٣٢) انظر: ابن هشام الأنصاري ، مغني اللبيب : ٨١٥ ، د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ٤٩٥ .
(٣٣٣) الإمام الشافعي ، الرسالة : ٨٨.
(٣٣٤) الإمام الشافعي ، الرسالة : ٣٥٩ .
(٣٣٥) الإمام الشافعي ، الأم : ٦١/٣ .
(٣٣٦) انظر: ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب : ١٩ ، ٨٤ ، أبو حيان النحوي ، البحر المحيط : ١٦٦/٤ ، ١١/٧ ، د. عبد الفتاح أحمد الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ٨٠٦ .
(٣٣٧) الإمام الشافعي ، الأم : ١٢٥/٤ .
(٣٣٨) الإمام الشافعي ، الأم : ٩٥/٣ .
(٣٣٩) الإمام الشافعي ، الأم : ٥٠/٣ .
(٣٤٠) الإمام الشافعي ، الأم : ٢٠٩/١ .

بالرحم . ميراثا ؟ » (٣٤١) أي : أميراثا ؟ .

ومن ذلك أيضا حذف فاء الجزاء، وهي مسألة مختلف فيها ، فذهب قوم إلى أنَّ ذلك لا يصح البتّة ، وذهب آخرون إلى إجازته في الضرورة والاختيار، وقيل إنَّها تحذَفُ في الندرة ، ولعلَّ ما في القرآن الكريم (٣٤٢) ، وكلام الإمام الشافعيّ من مواضع يُعزِّز إجازة هذه المسألة بلا قيد ، وممَّا جاء في كلام الشافعي : «أوَ رأيتم إذا استحبَبْنا ركعتي الفجر والوتر وركعتين بعد المغرب لو قال قائل : لا أبالي أنْ لا أفعل من هذا شيئاً ــ هل الحجة عليه ... » (٣٤٣) ، أي : فهل الحجة عليه ؟ في أحد التأويلات ، «قلت أرأيت إذا اشتريت ذات ولد ــ أليس إنَّما تقع الصفقة عليها دون ولدها ؟ » (٣٤٤) ، أي : أفليس ، «قلت : أرأيت إن اشترى مغيَّبا ــ أليس عليه عندك أنْ يُظْهِرَهُ ... » (٣٤٥) ، أي : أفليس ، وقوله (٣٤٦) :

من كان لم يُؤْتَ عِلْماً في بقاء غدٍ ماذا تَفَكُّره في رزقِ بعد غدِ

على أنَّ (مَنْ) شرطيَّة .

(١٥) معاني بعض الظروف والحروف واستعمالاتها :

ومن الظروفِ (قطّ) ، وهي للزمن الماضي ، ولقد عدَّ ابنُ هشام (٣٤٧) استعمالها في المستقبل لحناً : «والعامَّةُ تقول : لا أفعله قطُّ ، وهو لحن» (*) ، و يطالِعُنا ما عدَّهُ لحنا في كلام الإمام الشافعي ، ومن ذلك قوله (٣٤٨) :

---

(٣٤١) الإمام الشافعي ، الرسالة : ٥٨٨ .
وانظر شواهد أخرى في الرسالة : ٤٦٣ ، ٤٩٤ ، ٥٤٦ ، ٥٥٨ .

(٣٤٢) انظر د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ٧٨٥ ، ٢٦٤ ــ ٢٦٧ .

(٣٤٣) الإمام الشافعي، الأم : ١٦٤/١ .

(٣٤٤) الإمام الشافعي ، الأم : ١٦٤/١ .

(٣٤٥) الإمام الشافعي ، الأم : ٥٠/٣ .

(٣٤٦) الإمام الشافعي ، ديوان الشافعي : ٣٨ ، وانظر شاهداً آخر في الأم : ٣٢/٣ .

(٣٤٧) انظر: ابن هشام الأنصاري ، مغنى اللبيب : ٢٣٣ ، السيوطي ، همع الهوامع : ٢١٣/٣ .

(٣٤٨) الإمام الشافعي ، ديوان الشافعي : ١٦ .

ولا تُـــرِ لـــلأعـــادي قـــطُّ ذُلًّا فـــإنَّ شـــمـــاتَـــةَ الأعـــدا بـــلاءُ

ولعلَّ هذا الاستعمالَ يردُّ زعْمَ ابن هشام ؛ لأنَّ كلام الشافعي حُجَّة يقاسُ عليه كما مرَّ، ومِمَّا جاءت فيه للزمن الماضي قوله : «ولم نعلمهم تبايعوا اللحْمَ قطُّ إلاَّ فيه عظامُهُ . .» (٣٤٩) .

ومن ذلك استعمال (إذا) للظرفيَّة المحضة ، وهي مسألة قد أُجيْزَت بقلَّةٍ (٣٥٠) ، ومن ذلك : «وانتقلوا بخبرٍ واحدٍ إذا كان عندهم من أهل الصدق . .» (٣٥١) ، «لأنَّ النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ إذا أحلها (فلم) يستثن فيها أنَّها تحل لأحد دونَ أحد» (٣٥٢) .

ومن الحروف الواوُ التي جَعَلَها للترتيب ، وقال بذلك قطرُبٌ والفرَّاء والربعي ، وثعلبٌ وغيرُهم (٣٥٣) .

ومن ذلك الباءُ التي عدَّها في قوله ـ تعالى ـ : «فامسحوا برؤوسِكم . . .» (٣٥٤) للتبعيض ، وهو قول الكوفيِّين والأصمعي وأبي علي الفارسي (٣٥٥) ، وذكر العُكْبَرِيُّ أنَّ هذا المعنى لا يعرفه أهلُ النحو: «الباء زائدَةٌ ، وقال مَنْ لا خبرة له بالعربيةَ : الباء في مثل هذا للتبعيض ، وليس بشيء يعرفه أهل النحو. . .» (٣٥٦) ، ولعلَّ ما ذهب إليه الشافعي يَرُدُّ زعْمَهُ ، لأنه أعرف بلغة العرب منه ، وكلامُهُ حجَّة .

---

(٣٤٩) الإمام الشافعي ، الأم : ١١١١/٣ .

(٣٥٠) انظر السيوطي ، همع الهوامع : ١٧٨/٣ .

(٣٥١) الإمام الشافعي ، الرسالة : ٤٠٧ .

(٣٥٢) الإمام الشافعي ، الأم : ٥٥/٣ .

(٣٥٣) انظر: ابن هشام الأنصاري ، مغنى اللبيب : ٤٦٣ ، المرادي ، الجنى الداني : ١٨٩ .

(٣٥٤) المائدة : ٦ .

(٣٥٥) انظر جمال الدين محمد بن هشام الأنصاري (ت : ٧٦١هـ) ، شرح قصيدة كعب بن زهير في مدح الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، تحقيق د. محمود حسن أبو ناجي ، دمشق ـ مؤسسة علوم القرآن ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م : ٤٠ .

(٣٥٦) أبو البقاء العُكْبري ، التبيان في إعراب القرآن : ٤٢٢/١ .

و بعدُ فلعلَّ ما مرَّ في هذا البحث من مسائل مختلفة في اللغة والنحو يعزِّز أنَّ لِمَنْ وَسَمَ الإمام الشافعيَّ بالفصاحة ، وأنَّه ذو معرفة واسعة بلغات العرب فصيحها وشاذها ، إذْ أقام في بطون العرب سنين طوالا ، ورافق هذيلا ينزل بنزولها و يرحل برحيلها ، وأنَّ كلامَه حُجَّةٌ يقاس عليه ــ عذرا على الرغم من أنَّ النحويّين واللغويّين قد خلت كتبهم من الإشارة إليه إلاَّ في كون الواو للترتيب على الرغم من أنَّهم حريصون على التقاط ما يُعَدَّ شاذّاً وما لا يخضع للقياس ، وذكرِ اللغات التي تعزّزه . ولعل ما مرَّ يُعزِّزه أيضاً توافد كثير من الأعراب إلى مجلسه للاستماعِ إلى فقهه ، لأنَّ له اختيارات في اللغة تُعَدُّ من باب سَعَة العربيَّة .

ولسنا نُنْكِرُ أنَّ بعضَ تصانيف الإمام الشافعي قد اعتراها تصحيفٌ وتحريفٌ في بعض المواطن ، و بخاصة الأم ، ولكنَّ ما يزيدُنا ثِقَةً أنَّ ما اتخذناه شاهدا في هذا البحث لَهُ أضرابٌ أخرى في المصنَّفِ نفسه أو في تصانيفَ أخرى .

وإنَّني لأدعو حملا على ما مرَّ إلى تدوين اختياراته في مظانِّ النحو واللغة على أنَّها من باب سَعَة العربية ، وعدم عَدِّها لحنا أوْ خطأً ، فهو لم يطالِعْنا بلغته الحجازية فحسبُ بل بلغات أخرى تشهد بمعرفته التامة بها ، فالألفاظ اللغويّة التي تدور في ثنايا تآليفه نحو يسوى ، و يَسْتأْهل ، وأعزَب ، والكلُّ والبعض ، وغيرُها ــ ليست من باب اللحن أو من باب كلام العوام كما تراءى لكثير من النحويّين ؛ لأنَّها جاءت على لغات عربيَّة لم يطَّلع عليها هؤلاء ، والقول نفسه في نصب معمولي إنَّ وكانَ ، ونداء اسم الاشارة ، وما يُصَدَّرُ به جواب لو ، والتعدية واللزوم وإدخال حرف التعريف على العدد المضاف إلى معدوده ، وغير ذلك من المسائل المختلفة المبسوطة في هذا البحث . ولسنا نُنْكِرُ أنَّ ما يُلْجِئه إلى الخروج عمَّا يُسَمَّى فصيحا أو مقيسا الاجتهادُ في إفهام العامَّة ومريديه ، وإزالَةُ الشك في مسألةٍ ما ، كتوكيد الفاعل الضميرِ المستترِ بآخرَ منفصلٍ ، وإلحاقِ التاء بزوجة وغير ذلك من المسائل المختلفة التي تبدو بيِّنَةً في هذا البحث .

و بعدَ فأسألُ الله أنْ يكونَ هذا البحثُ قد جلَّى هذه المسألةَ ، وأزالَ عنها غبارَ الشكِّ والتناسي والإهمال ، وعزَّزَ أنَّ الشافعيّ فصيح ، لغةٌ وحدَهُ ، يقاسُ عليها . و أسألُهُ المغفرةَ إنْ زلَلْتُ وجزيلَ الثواب إن أصبْتُ .